



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد: ٢٦

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٦ / ٢٧

أمر إداري رقم ((٢٦))

بناءً على مقتضيات مصلحة و استناداً الى قرار مجلس الإدارة في محضر اجتماعه المرقم (7) و المتخذ في 2024/10/ 27 .. تقرر ما يلي :-

اولاً:- تشكيل لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة و على النحو المبين ادناه :-

العضو	العضو	العضو	العضو
1	السيد حيدر عبدالمجيد عبدالله	رئيس اللجنة	عضو المجلس
2	د. زياد كاظم جبر	عضو اللجنة	عضو المجلس
3	السيد غانم هيال طعمة	مقرر اللجنة	عضو المجلس
4	السيد احمد عبد الرزاق احمد	مقرر اللجنة	امين سر المجلس

ثانياً :- تحدد واجبات و صلاحيات لجنة التدقيق اعلاه بما يلي :-

- 1- مساعدة مجلس الإدارة في الجوانب المتعلقة بالمصرف والشركات التابعة له في إعداد التقارير الخارجية للمعلومات المالية وإطار الرقابة الداخلية، والمدقق الداخلي ووظيفة التدقيق الداخلي، والمدقق الخارجي ووظيفة التدقيق الخارجي والامتثال للقوانين والضوابط المعمول بها.
- 2- تتولى لجنة التدقيق التنسيق الوثيق بالقدر اللازم مع لجان المخاطر، حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات المعايير البنائية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة التابعة لمجلس الإدارة بشأن الأمور ذات الاهتمام المشترك.
- 3- الإشراف على سلامة القوائم المالية المعدة وفقاً للمتطلبات المحاسبية المهنية ومعايير إعداد التقارير المالية للمصرف والشركات التابعة له.
- 4- الإشراف على امتثال المصرف للقوانين والضوابط المعمول بها وإعداد التقارير الرقابية وتطبيق المعايير المحاسبية المهنية.
- 5- التأكد من أن وظيفة التدقيق الداخلي والامتثال تضمن في خطط عملها تقييم الالتزام بالسياسات المتعلقة بالمخاطر البنائية والاجتماعية وتقييم سلامة هذه السياسات بشكل مستمر.
- 6- الإشراف على أداء وظيفة التدقيق الداخلي واستقلالية العمليات التي يقوم به المدقق الداخلي وكذلك اعتماد ومراقبة فعالية الضوابط الداخلية للمصرف .

حاصل على تصنيفات كابيتال اناليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الإسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البحرّة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الإسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



الصفحة :

التاريخ : 202 / /

- 7- تقديم التوصيات لمجلس الإدارة بشكل سنوي حول نطاق التدقيق الداخلي بما في ذلك تقييم المخاطر البيئية والاجتماعية، وضمان توفير الموارد الكافية لفاعلية وظيفية التدقيق الداخلي كما يجب أن تتم الموافقة على التغييرات الحاصلة في خطة التدقيق الداخلي السنوية من قبل لجنة التدقيق، فضلاً عن ذلك يجب على اللجنة أن تجتمع بانتظام مع المدقق الداخلي لمناقشة وتلقي المعلومات حول عمليات المصرف ونزاهته، ويجب على لجنة التدقيق مناقشة النتائج المهمة التي توصل إليها المدقق الداخلي مع الإدارة التنفيذية.
- 8- تجتمع بانتظام مع الإدارة التنفيذية و التدقيق الداخلي لمناقشة النتائج الواردة في تقرير المدقق الخارجي، وأي قضايا وأحكام مهمة تتعلق بالتقارير المالية والتغييرات المهمة في السياسات المحاسبية المصرفية والقوائم المالية نصف السنوية والسنوية والإفصاحات غير المالية الاستدامة والإفصاحات المتعلقة بالمناخ والإفصاحات الواردة في التقرير السنوي.
- 9- تقديم توصية إلى مجلس الإدارة بتعيين المدقق الداخلي وإقالته وترقيته ونقله، كما يجب أن يراجع سنويا وبشكل مباشر أهداف المدقق الداخلي وأدائه ومكافأته السنوية.
- 10- التأكد من استقلالية وظيفية المدقق الداخلي عن الإدارة التنفيذية وعدم خضوعها لتوجيهات أي عضو من أعضاء الإدارة التنفيذية.
- 11-مراجعة ومناقشة العمليات التي تضمن بها الإدارة سلامة المعلومات في المستندات والوثائق العامة بما في ذلك التقرير السنوي وتقارير بطاقة الأداء البيئي والاجتماعي والحوكمة المؤسسية المقدمة إلى البنك المركزي العراقي، وعلى موقع المصرف الإلكتروني، بما في ذلك البيانات المتعلقة بالربحية والاستدامة وتأثير مخاطر المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية على المصرف.
- 12- التأكد من معالجة الشؤون ذات الصلة بالتدقيق التي أثارها (تم رفعها من قبل لجنة المخاطر التابعة لمجلس الإدارة مع لجنة التدقيق وتصحيحها بالشكل المناسب.
- 13-ضمان الالتزام بالمعايير الدولية وسياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في جميع أنشطة المصرف وإجراءاته.
- 14- القيام بالتحقيق والمراجعة والنظر والتدقيق في أي عمليات أو إجراءات أو ضوابط قد تؤثر على قوة المصرف وسلامته.
- 15- تقديم توصيات إلى مجلس الإدارة بشأن الهيكل التنظيمي للمصرف، من حيث الاستحداث أو إلغاء أو الدمج، وتحديد مهام واختصاصات هذه الهياكل وتعديلاتها.
- 16-مراجعة خطط التدريب والتطوير السنوية لموظفي الإدارة المالية، التدقيق الداخلي وغيرهم من الموظفين ذوي الصلة وتقديم التوصيات إلى الإدارة التنفيذية والموارد البشرية بشأن التدريب والتطوير.



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

التاريخ : 202 / /

- 17- إعداد تقرير فصلي عن أنشطة اللجنة يرفع إلى مجلس الإدارة.
- 18- الموافقة على السياسات المحاسبية والتغييرات التي تطرأ على تلك السياسات والإجراءات المحاسبية وخطة التدقيق الداخلي السنوية وتطبيق المعايير المحاسبية.
- 19- التأكد من التزام المصرف بالإفصاحات المطلوبة على النحو المحدد في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية والمحددات الأساسية لإعداد تقارير بطاقة الأداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الصادرة عن هذا البنك والتعليمات والضوابط الأخرى ذات الصلة، والتأكد من أن الإدارة التنفيذية على علم بالتغييرات التي تطرأ على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والمعايير الأخرى ذات الصلة.
- 20- تضمين التقرير السنوي للمصرف (انظر الملحق 10 نموذج التقرير السنوي) تقريراً عن مدى كفاية أنظمة الرقابة الداخلية والإشراف فيما يتعلق بإعداد التقارير المالية وتقارير الاستدامة، إذ يجب أن يتضمن التقرير على الأقل :-
 - أ- بيان يوضح مسؤولية المدقق الداخلي بالتعاون مع الإدارات التنفيذية عن وضع أنظمة الرقابة الداخلية والإشراف فيما يتعلق بإعداد التقارير المالية للمصرف والحفاظ على هذه الأنظمة.
 - ب- بيان عن الأساليب التي يستخدمها المدقق الداخلي لاختبار فعالية نظم الرقابة الداخلية والإشراف.
 - ج- بيان وتأكيد وجود مكتب معتمد من مجلس الإدارة لمكافحة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب يتولى تنفيذ الواجبات والسياسات " اعرف عميلك " KYC ، ويجب أن يقدم هذا المكتب تقارير منتظمة إلى لجنة مكافحة غسل الأموال والمجلس عن أنشطته.
 - د- تحديد وضمان الامتثال لقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية في الولايات المتحدة (FATCA).
 - هـ- الإفصاح عن نقاط الضعف الجوهرية في أنظمة الرقابة الداخلية والإشراف والإجراءات المتخذة المعالجة نقاط الضعف.
 - و- يجب أن يتضمن تقرير المدقق الخارجي رأياً حول مدى كفاية الضوابط الداخلية وأنظمة الإشراف .

حاصل على تصنيفات كائنتال التليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
الناصرية - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

التاريخ : 202 / /

- 21- يجب على لجنة التدقيق في علاقتها مع مدقق الحسابات الخارجي أن :-
- أ- تقترح تعيين الشخص / المؤسسة المؤهل لتولي منصب مدقق الحسابات الخارجي على مجلس الإدارة شريطة موافقة المساهمين، كما تقدم لجنة التدقيق توصياتها إلى مجلس الإدارة والمساهمين بشأن إقالة أو استبدال مدقق الحسابات الخارجي.
 - ب- الإشراف على التعاقد مع المدقق الخارجي، بما في ذلك مؤهلات المدقق الخارجي وأدائه واستقلاليته والأجور التي يتقاضاها.
 - ت- الاجتماع بانتظام مع المدقق الخارجي لتلقي التقارير ومناقشتها وأي جوانب ذات صلة ناشئة عن التدقيق وفي تقرير المدقق الخارجي.
 - ث- تتضمن الاجتماعات مع المدقق الخارجي مناقشة أعمال التدقيق والأمور ذات الصلة، بما في ذلك مناقشة القوائم المالية نصف السنوية والسنوية والعمليات والإفصاحات غير المالية الاستدامة والإفصاحات المتعلقة بالمناخ.
 - ج- تتولى لجنة التدقيق الإشراف على استقلالية وكفاءة مدقق الحسابات الخارجي.
 - ح- الإشراف العام على مهمة التدقيق الخارجي.
 - خ- مراجعة خطة التدقيق الخارجي بانتظام لتغطية جميع المخاطر المادية، بما في ذلك مخاطر المعايير البنئية والاجتماعية ومتطلبات إعداد التقارير المالية.
 - ح- مناقشة الجوانب المتعلقة بإجراءات التدقيق مع المدقق الخارجي، بما في ذلك أي صعوبات يواجهها أثناء أعمال التدقيق، وأي قيود على نطاق الأنشطة أو الوصول إلى المعلومات المطلوبة، والخلافات المهمة مع الإدارة التنفيذية (إن وجدت) ومدى كفاية استجابة الإدارة.
 - د- مراجعة سياسة الموافقة على الخدمات الضريبية المتعلقة بالتدقيق والخدمات غير المتعلقة بالتدقيق التي سيتم تقديمها للمصرف، وكذلك الإشراف وتلقي تقارير دورية بشأن توفير جميع الخدمات غير المتعلقة بالتدقيق لضمان عدم تعارضها مع استقلالية المدقق الخارجي.
 - ذ- الإشراف على عملية مشاركة المعلومات مع المدقق الخارجي ومراجعة أدائه، وتقييم عمليات مراقبة الجودة التي يتبعها المدقق الخارجي، وكذلك تقييم الجودة والقدرات التي يتمتع بها الموظفين الرئيسيين الذين يقومون بهذه العملية.
 - ر- مناقشة المدقق الخارجي دون حضور الإدارة التنفيذية، بخصوص الضوابط الداخلية المعتمدة في عملية إعداد المعلومات المالية والتقارير والإفصاحات المالية، ومعرفة مدى ملاءمة ودقة البيانات المالية للمصرف.
 - ز- مناقشة نتائج تقرير التدقيق مع الإدارة التنفيذية والتأكد من أن إدارة المصرف تتخذ الإجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب بشأن المشاكل التي حددها المدقق الخارجي.

حاصل على تصنيفات كائنتال التليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الإسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البحرية - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد:

202 / /

التاريخ:

- 22- تحديد وضمان الامتثال لمتطلبات المصرف والمعايير الدولية في جميع أنشطة المصرف وعملياته بما في ذلك الامتثال للسياسات البيئية والاجتماعية، وخاصة المتعلقة بعروض الاستثمارات المستدامة بينياً.
- 23- الحصول على تقارير منتظمة من الإدارة التنفيذية ومدقق الحسابات الخارجي للتأكد من أن المصرف متوافق مع المتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها، خاصة فيما يتعلق بالمعلومات المالية وإعداد التقارير والإفصاح.
- 24- تقديم المعلومات لمجلس الإدارة فيما يتعلق بسياسات المصرف وإجراءاته المتعلقة بالامتثال والقوانين والضوابط المعمول بها، بشأن المعلومات المالية وإعداد التقارير والإفصاح.
- 25- الموافقة بناء على توصية من المدير المفوض على تعيين أو إقالة مدير الامتثال، كما تحدد لجنة التدقيق الأهداف لمدير الامتثال وتراجع أداءه سنوياً.
- 26- مراجعة التقارير المقدمة من الإدارة والمدقق الخارجي فيما يتعلق بنقاط الضعف الجوهرية والظروف التي يمكن الإبلاغ عنها في بيئة الرقابة الداخلية، بما في ذلك أي أوجه قصور كبيرة في اعداد أو تطبيق الضوابط الداخلية التي يمكن أن تؤثر سلباً على قدرة المصرف في تثبيت ومعالجة وتلخيص وإعداد التقارير المالية.
- 27- مراقبة الالتزام بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والضوابط المعمول بها، ومراجعة التقارير الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم تقرير عنها إلى البنك المركزي العراقي.
- 28- مراجعة التقارير التي يقدمها المصرف إلى هذا البنك، والذي يفصح فيه عن أنشطة المصرف وعملياته.
- 29- لها صلاحية الحصول على أية معلومات من الإدارة التنفيذية، ولها الحق في استدعاء أي مدير للحضور والمساهمة في أي من اجتماعاتها.
- 30- عقد أربع اجتماعات على الأقل في السنة مع المدقق الخارجي والمنافق الداخلي ومسؤول الامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب دون حضور أي من أعضاء الإدارة التنفيذية.
- 31- مراجعة واعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات، وهي سياسة خاصة باستلام المعلومات المقدمة بشكل سري من قبل الموظفين والأطراف الأخرى حول المعلومات المحاسبية أو الرقابة الداخلية أو الامتثال أو التدقيق أو غيرها من الأمور التي تثير تحفظ الموظف أو الأطراف الأخرى، وبالتعاون مع لجنة المخاطرة فضلاً عن مراقبة إدراك الموظفين بهذه السياسات والإجراءات.

حاصل على تصنيفات كائنتال التليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
الناصرية - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

التاريخ : 202 / /

32- التحلي بالموضوعية وإجراء تحقيق مستقل وحماية الموظف المبالغ إذا كان ذلك مناسباً وضمان حل المسألة، تدرج هذه التقارير وعندها وأي تحقيقات متبقية خلال السنة بشكل عام في تقرير لجنة التدقيق ضمن التقرير السنوي للمصرف.

33- الإشراف على تنفيذ برامج التعافي من الأزمات والكوارث بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى الإدارة التنفيذية ولجان المجلس الأخرى ذات الصلة، وخاصة لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات التابعة لمجلس الإدارة .

علي طالب غني البناء
المدير المفوض



نسخة منه الى :-

- السادة اعضاء مجلس الادارة المحترمين .
- امانة سر مجلس الادارة .
- الاقسام و الفروع كافة .
- الاضبارة الخاصة بالمصرف .

حاصل على تصنيفات كايبتال اناليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيرى
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد : ٢٥

التاريخ : ٢٠ / ٦ / 2025

أمر إداري رقم ((٢٥ <))

بناءً على مقتضيات مصلحة و استناداً الى قرار مجلس الادارة في محضر اجتماعه المرقم (7) و المتخذ في 2024/10/ 27 .. تقرر ما يلي :-

اولاً :- تشكيل لجنة ادارة المخاطر عن مجلس الادارة و على النحو المبين ادناه :-

1	السيد سرمد محمد علي ناصر	عضو المجلس	رئيس اللجنة
2	السيد حيدر عبدالمجيد عبدالله	رئيس لجنة التدقيق	عضو اللجنة
3	السيد ابراهيم عبدالوهاب حسن	رئيس لجنة حوكمة تقنية المعلومات	عضو اللجنة
4	السيد غانم هيال طعمة	عضو المجلس	عضو اللجنة
5	السيد احمد عبدالرزاق احمد	امين سر المجلس	مقرر اللجنة

ثانياً :- تحدد واجبات و صلاحيات لجنة ادارة المخاطر اعلاه بما يلي :-

- 1- حوكمة المخاطر التي تؤثر على المصرف والمؤسسات التابعة له وتقديم تقارير منتظمة إلى مجلس الإدارة عن انشطتها، ويجب على لجنة المخاطر أن تدرج في رقابتها الاهتمام بمخاطر تقنية المعلومات ومخاطر الاستدامة وخاصة المخاطر المالية الناشئة للمصرف عن تغير المناخ، وإدارة المخاطر المعايير البيئية والاجتماعية، ويجب على اللجنة التنسيق والتواصل بشكل وثيق مع لجان مجلس الإدارة الأخرى المسؤولة عن مخاطر المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة ومخاطر تقنية المعلومات وتكون لجنة المخاطر مسؤولة عن الإشراف على المخاطر والأنشطة المتعلقة بالمخاطر، بخلاف تلك التي تقع ضمن مسؤولية المجلس نفسه أو المفوضة تحديداً إلى لجنة أخرى تابعة لمجلس الإدارة.
- 2- تصميم وتنفيذ إطار عمل إدارة المخاطر في المصرف وفقاً للنموذج خطوط الدفاع الثلاثة، ونهج نظام إدارة المخاطر على مستوى المصرف، ودمج نظام إدارة المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية.
- 3- يجب على لجنة المخاطر التأكد من أن وظيفة إدارة المخاطر مناسبة لحجم وتعقيدات المصرف والتأكد من توفير الموارد الكافية لها. ويجب على اللجنة التأكد من قيام الإدارة بتضمين مخاطر المعايير البيئية والاجتماعية في وثائق المخاطر الحالية وعمليات المصرف المتعلقة بمجالات مخاطر محددة مثل نظام إدارة مخاطر الائتمان .

حاصل على تصنيفات كايتهال التليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الإسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

التاريخ : 202 / /

- بتضمنين مخاطر المعايير البنائية والاجتماعية في وثائق المخاطر الحالية وعمليات المصرف المتعلقة بمجالات مخاطر محددة مثل نظام إدارة مخاطر الائتمان .
- 4- تحديد وتعريف درجة المخاطر المقبولة لدى المصرف ومراجعتها سنويا، بما في ذلك مخاطر المعايير البنائية والاجتماعية E&S ، ومراقبة درجة المخاطر المقبولة والممكن تحملها على مستوى المصرف ومن ضمنها أنواع المخاطر المادية.
 - 5- فيما يتعلق بثقافة وسلوكيات المخاطر يجب على لجنة المخاطر أن تعمل على مراجعة الإطار العام لإدارة المخاطر وأي تقارير عن إطار عمل إدارة المخاطر للتأكد من استمراره في العمل بفعالية ضمن درجات المخاطر المقبولة والتي حددها مجلس الإدارة، والتوصية إلى المجلس بأي سياسات وتغييرات جوهرية على السياسات المتعلقة بإدارة المخاطر وإطار إدارة المخاطر.
 - 6- التأكد من وجود شرح واضح لإدارة مخاطر المعايير البنائية والاجتماعية والمسؤولية عنها، إذ تعتبر إدارة المخاطر البنائية والاجتماعية جزءاً من نظام إدارة المخاطر على مستوى المصرف، ويجب توضيحها في وثيقة منفصلة تتعلق فقط بإدارة المخاطر للمعايير البنائية والاجتماعية ويجب أن تشمل المخاطر المادية والانتقالية المتعلقة بالمناخ.
 - 7- يجب أن يطلب مجلس الإدارة من اللجنة تقديم إرشادات واضحة في تقييم المخاطر للمعايير البنائية والاجتماعية في عمليات المصرف ومنتجاته وخدماته ومعاملته وبيئة العمل العامة.
 - 8- مراقبة ملف المخاطر الحالية والمستقبلية ورفع تقرير إلى مجلس الإدارة بشأنه والتوصية باستراتيجية المخاطر لاعتمادها من قبل المجلس.
 - 9- مراقبة مصادر المخاطر الناشئة والضوابط واجراءات التخفيف من حدة المخاطر الموضوعية للتعامل مع تلك المخاطر ورفع تقارير إلى مجلس الإدارة بشأنها.
 - 10- الإشراف على هيكل وتصميم وتنفيذ نهج الإدارة في التعامل مع المخاطر والتوصية إلى مجلس الإدارة بأي تغييرات مطلوبة والتوصية بالخروج من الأنشطة التي تسبب مخاطر المصرف والتي قد لا يستطيع المصرف تحملها.
 - 11- الإشراف على تنفيذ الإدارة وتشغيلها للأنظمة والسياسات والعمليات لدعم إدارة المخاطر الجيدة مثل التغييرات الجوهرية في السياسات والقيود والافتراضات المرتبطة بقياس أنواع المخاطر المادية والتغييرات في الهياكل التشغيلية والحوكمة لضمان استمرارها في دعم إدارة المخاطر الفعالة.
 - 12-مراجعة السياسة الائتمانية وملف مخاطر الائتمان والتوصية بأي تغييرات المجلس الإدارة للموافقة عليها، كما تقوم لجنة المخاطر بمراقبة تنفيذ هذه السياسة المعتمدة، وإدارة

حاصل على تصنيفات كايبتال اناليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MS 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
الناصرية - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الإسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

التاريخ : 202 / /

- مخاطر الائتمان بما في ذلك تأثير المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية والمخاطر المتعلقة بالمناخ
- 13- الإشراف على أنظمة وعمليات المصرف لضمان إدارة المخاطر التشغيلية ومخاطر السيولة ومخاطر السوق، والتي يجب أن تشمل مراقبة واختبار تأثير المخاطر للمعايير الدينية والاجتماعية والمخاطر المتعلقة بالمناخ.
- 14- تحديد السقوف الائتمانية التي تكون بصلاحيات المدير المفوض أو المدير الإقليمي
- 15- مراقبة قدرة المصرف على إدارة المخاطر وفقاً لقرارات لجنة بازل للرقابة والإشراف المصرفي (111)، بما في ذلك الالتزام بمعايير كفاية رأس المال.
- 16- ضمان امتثال المصرف التعليمات وضوابط وسياسات إدارة المخاطر المعمول بها.
- 17- الاجتماع أربع (4) مرات على الأقل في السنة، ويجوز دعوة الإدارة التنفيذية إلى اجتماعات لجنة المخاطر لشرح الجوانب والأمور التي تراها اللجنة ضرورية، ولا يجوز لأي عضو من الإدارة التنفيذية التي يتم دعوتها على التصويت في اجتماع لجنة المخاطر.
- 18- الموافقة بناء على توصية من المدير المفوض على تعيين أو إقالة مدير إدارة المخاطر، ويجب على لجنة المخاطر التحقق من شروط مكافأة مدير إدارة المخاطر.
- 19- تحديد أهداف مدير إدارة المخاطر، ومراجعة أدائه سنوياً ومراقبة الفعالية والاستقلالية المستمرة المدير إدارة المخاطر ووظيفة إدارة المخاطر.
- 20- التواصل المستمر مع مدير إدارة المخاطر والحصول على تقارير منتظمة منه حول الجوانب المتعلقة بالمخاطر في المصرف وثقافة المخاطر، كما يجب على مدير إدارة المخاطر أن يقدم التوصيات إلى لجنة المخاطر بالتغييرات الحاصلة في الحدود والسقوف المفوضة
- 21- مراجعة التقارير المنتظمة عن انتهاكات سياسات المصرف المتعلقة بالمخاطر وأي تقارير من الإدارة عن الجرائم المالية وأي انتهاكات خاصة بها، بما في ذلك ما يتعلق بالرشوة والفساد وتصل الأموال وتمويل الإرهاب والإجراءات اللاحقة التي اتخذتها الإدارة.
- 22- الإشراف على استراتيجيات رأس المال والتدفقات النقدية وجميع استراتيجيات إدارة المخاطر ذات الصلة ومراقبتها للتأكد من توافقها مع إطار المخاطر المعتمد من المصرف.
- 23- الإشراف على كفاية ومثانة رأس مال المصرف وسيولته، يجب على لجنة المخاطر التأكد من وجود عمليات التقييم واختبار كفاية رأس المال والسيولة، فضلاً عن ضمان إدراج المخاطر البيئية والاجتماعية والمنافية في هذه التقييمات والاختبارات.
- 24- تلقي التقارير الدورية من لجان الإدارة التنفيذية لجنة الائتمان لجنة الاستثمار، ولجنة تقنية المعلومات والاتصالات والنظر فيها.

حاصل على تصنيفات كايبنال التليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الإسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

التاريخ : 202 / /

- 25- مراجعة سياسة الاستثمار ومراقبتها، وتقديم توصيات إلى مجلس الإدارة للموافقة على التغييرات المتعلقة بالاستثمارات والإشراف على تنفيذ سياسة الاستثمار المعتمدة من مجلس الإدارة
- 26- تقييم أداء المحفظة الاستثمارية لاستثمارات المصرف الداخلية والخارجية والمراجعة المستمرة الحركة أسواق رأس المال المحلية والأجنبية ومؤشراتها.
- 27- إجراء تقييم سنوي لأدائها والوفاء بمسؤولياتها المنصوص عليها في هذا المستند، كما تراجع لجنة المخاطر سنويا ميثاق اللجنة وتوصي مجلس الإدارة بأي تغييرات.
- 28- تقديم تقرير ضمن التقرير السنوي، مع تحديد عضويتها وإطار عمل المخاطر المصرفية، وتقبل المخاطر وأنشطتها في السنة مع توضيح المخاطر المادية والمتوقعة.

علي طالب غني البناء
المدير المفوض



نسخة منه الى :-

- السادة اعضاء مجلس الادارة المحترمين .
- امانة سر مجلس الادارة .
- الاقسام و الفروع كافة .
- الاضبارة الخاصة بالمصرف .

حاصل على تصنيفات كاييتال انتليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيرى
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوى باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد : ٤٤

التاريخ : ٣ / ٦ / 2025

أمر إداري رقم ((٤ <))

بناء على مقتضيات مصلحة و استنادا الى قرار مجلس الادارة في محضر اجتماعه المرقم (7) و المتخذ في 27 /10/ 2024 .. تقرر ما يلي :-

اولا:- تشكيل لجنة الترشيح و المكافآت المنبثقة عن مجلس الادارة و على النحو المبين ادناه :-

1	السيد سرمد محمد علي ناصر	عضو المجلس	رئيس اللجنة
2	السيد عامر لؤي احمد توفيق	رئيس المجلس	عضو اللجنة
3	السيد حيدر عبدالمجيد عبدالله	رئيس لجنة التدقيق	عضو اللجنة
4	السيد احمد عبد الرزاق احمد	امين سر المجلس	مقرر اللجنة

ثانيا :- تحدد واجبات و صلاحيات لجنة الترشيح و المكافآت اعلاه بما يلي :-

- 1- وضع سياسة للإشراف على عملية رسمية ودقيقة وشفافة لاختيار أعضاء مجلس الإدارة وترشيحهم وتعديلهم وإعادة تعيينهم في مجلس الإدارة على أساس الجدارة، والهدف هو وجود مجلس إدارة مؤهل وكفاء قادر على تحقيق استراتيجيات المصرف والاستدامة على المدى الطويل (انظر الملحق 6 - مهارات مجلس الإدارة).
- 2- دعم مجلس الإدارة وتقديم المشورة له لضمان أن يتألف المجلس من أفراد يستوفون جميع المتطلبات القانونية والتنظيمية ويكونون قادرين على أداء واجبات ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة في المصرف .
- 3- وضع سياسة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة ومراجعة عملية الترشيح لمجلس الإدارة ولجانته للموافقة عليها من قبل المجلس (النظر الملحق 8 عملية ترشيح أعضاء مجلس الإدارة)، ويجب على لجنة الترشيح والمكافآت تحديد وتقييم وترشيح أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لمجلس الإدارة لينظر المجلس في تعيينهم.
- 4- يوصي مجلس الإدارة بالمرشحين لعضوية مجلس الإدارة للنظر في تعيينهم من قبل المساهمين ويجب أن تنظر لجنة الترشيح والمكافآت فقط في الأشخاص الذين يتمتعون بالكفاءة والمصداقية والذين يتمتعون بالمهارات والخبرات اللازمة لممارسة الحكم الموضوعي في القضايا الضرورية لتعزيز أهداف المصرف وأداءه في مجالات عمله.

حاصل على تصنيفات كائنتال اناليجنس للتصنيف الائتماني
مصنيف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - انفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضير
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
النجف - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

التاريخ : 202 / /

- 5- النظر في المرشحين لعضوية مجلس الإدارة المقترحين من قبل المساهمين بما في ذلك مساهمي الأغلبية.
- 6- الإشراف على عملية مستمرة واستباقية لتخطيط وتقييم المرشحين لضمان وجود خطط التغيير المنظم للأعضاء مجلس الإدارة ولجان مجلس الإدارة ومناصب الإدارة التنفيذية والتعيينات الأخرى داخل المصرف .
- 7- القيام على أساس سنوي بمراجعة مزيج المهارات والخبرات المطلوبة التي يتمتع بها أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيون وأعضاء مجلس الإدارة المستقلون وغير التنفيذيين في مجلس الإدارة والإفصاح عن ذلك في التقرير السنوي .
- 8- مراجعة وإدارة التقييم السنوي لأداء مجلس الإدارة ولجان المجلس والإدارة التنفيذية.
- 9- تحديد معايير الأشخاص الذين سينضمون إلى مجلس الإدارة أو الانضمام إلى الإدارة التنفيذية المصرف، باستثناء تعيينات المدقق الداخلي ومدير إدارة المخاطر التي هي من اختصاص لجنة التدقيق ولجنة المخاطر على التوالي.
- 10- مراجعة واعتماد التعيينات في الإدارة التنفيذية للمصرف بما في ذلك التعيينات المؤقتة، بناء على توصية من المدير المفوض .
- 11- مراجعة واعتماد عمليات رسمية وشفافة لوضع السياسات المتعلقة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للتوصية بها إلى مجلس الإدارة، ولا يجوز أن يشارك أي عضو من أعضاء المجلس في تحديد مكافآته الخاصة.
- 12- مراجعة سياسة المكافآت الخاصة بالمصرف والتوصية بها إلى مجلس الإدارة والإشراف على تنفيذها مع مراعاة الآتي:
 - أ- الامتثال للممارسات وسياسات حركمة المصرف لضمان مراعاة أهداف المصرف على المدى الطويل وكذلك الأهداف قصيرة ومتوسطة المدى.
 - ب- تحقيق المصرف لاهدافه طويلة الأجل وفقا لخطته الاستراتيجية المعتمدة.
 - ت- موازنة جميع أنواع تعرض المصرف للمخاطر مقابل الأرباح المحققة في الأنشطة والأعمال المصرفية.
 - ث- مراجعة سياسات المكافآت ومكافآت الموظفين في جميع المستويات والفئات وتقديم توصيات بشأنها.
 - ج- المراجعة المنتظمة لسياسة الأجور وتعديلها حسبما يقتضى، ويجب أن يضمن التقييم المنتظم كفاية وفعالية سياسة المكافآت لضمان جذب المواهب والاحتفاظ بها.

حاصل على تصنيفات كايي تال اناليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيرى
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

202 / /

التاريخ :

- 13- تقديم توصية إلى مجلس الإدارة بشأن عضوية لجان مجلس الإدارة .
- 14- التأكد من وضع خطط وبرامج لتدريب وتأهيل أعضاء مجلس الإدارة بشكل مستمر لمواكبة أحدث التطورات في مجال الخدمات المصرفية والمالية (التجارية والإسلامية).
- 15- تطوير سياسة المصرف للتنوع والشمول والتوصية باعتمادها من قبل مجلس الإدارة ومراجعة ومراقبة التقدم الحاصل في تحقيق أهداف السياسة سنويا.
- 16- الإشراف على عملية التقييم السنوي لمجلس إدارة المصرف ولجانه واعضاءه وتنفيذ الإجراءات الناشئة والتقدم المحرز فيها.
- 17- الإشراف على أداء إدارة الموارد البشرية في المصرف وخاصة أداء الإدارة التنفيذية، ومراجعة تقرير الموارد البشرية وتقديم توصيات إلى مجلس الإدارة بشأن تطورات الموارد البشرية.

علي طالب غني البناء
المدير المفوض



نسخة منه الى :-

- السادة اعضاء مجلس الادارة المحترمين .
- امانة سر مجلس الادارة .
- الاقسام و الفروع كافة .
- الاضبارة الخاصة بالمصرف .

حاصل على تصنيفات كابيتال اناليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالبة MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد : ٤٦

التاريخ : ٣ / ٦ / 2025

أمر إداري رقم ((٤٦))

بناءً على مقتضيات مصلحة و استناداً الى قرار مجلس الادارة في محضر اجتماعه المرقم (7) و المتخذ في 2024/10/ 27 .. تقرر ما يلي :-

اولاً:- تشكيل لجنة حوكمة تقنية المعلومات و الاتصالات المنبثقة عن مجلس الادارة و على النحو المبين ادناه :-

1	السيد ابراهيم عبد الوهاب حسن	عضو المجلس	رئيس اللجنة
2	السيد عامر لؤي احمد توفيق	رئيس المجلس	عضو اللجنة
3	السيد غانم هيال طعمة	عضو المجلس	عضو اللجنة
4	السيد احمد عبد الرزاق احمد	امين سر المجلس	مقرر اللجنة

ثانياً :- تحدد واجبات و صلاحيات لجنة حوكمة تقنية المعلومات و الاتصالات اعلاه بما يلي :-

- 1- الالتزام بأحكام دليل حوكمة تقنية المعلومات الصادرة عن البنك المركزي العراقي في عام 2019 .
- 2- المراقبة والإشراف على جميع مبادرات تقنية المعلومات والاتصالات في المصرف، بما في ذلك مراجعة واعتماد استراتيجيات التخطيط التقني للمصرف والتنسيق مع لجنة المخاطر التي تشرف على المخاطر التقنية.
- 3- مراقبة عمل لجنة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى الإدارة التنفيذية والإشراف عليها وتلقي تقارير شهرية منها بشأن الجوانب التقنية.
- 4- مراقبة وتقييم الاتجاهات الحالية والمستقبلية في مجال التقنية التي قد تؤثر على الخطط الاستراتيجية للمصرف.
- 5- التأكد من أن المصرف لديه هيكل مناسب الحوكمة تقنية المعلومات والاتصالات، والذي يشمل :-

حاصل على تصنيفات كابيتال انترليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد:

التاريخ: 202 / /

- أ- خطة استراتيجية لتقنية المعلومات تتوافق مع نموذج أعمال المصرف واستراتيجيته
- ب- هيكل تنظيمي التقنية المعلومات يحتوي على وصف واضح الأدوار ومسؤوليات كل وظيفة من وظائف تقنية المعلومات التي تنفذها لجنة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى الإدارة التنفيذية.
- ت- سياسات وإجراءات ومعايير تقنية المعلومات لتمكين المصرف من إدارة ومراقبة المعلومات التقنية ومعلومات المصرف ومخاطر المصرف ومتطلبات اعداد التقارير
- ث- عمليات التقنية التي تمكن قرارات تقنية المعلومات وتحديد أهداف تقنية المعلومات وتحقيقها ومراقبتها.
- ج- تنظيم تقنية المعلومات التي من شأنها تقديم خدمات تقنية المعلومات بشكل فعال للوحدات الأعمال.
- ح- أطر عمل الإدارة وتنفيذ مشاريع تقنية المعلومات.
- 6- مراجعة وتقييم حالات الأعمال التي تتضمن مكونات مهمة لتقنية المعلومات وتقديم توصيات إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها.
- 7- مراقبة تنفيذ مشاريع تقنية المعلومات الموافق عليها لضمان الرقابة الإدارية المناسبة ونتائج الجودة (فيما يتعلق بالتوقيت والميزانية والنطاق والفائدة التجارية).
- 8- التحقيق عند الضرورة في أي مسألة تتعلق بتقنية المعلومات والاتصالات يراها المجلس مناسبة.
- 9- تلقي التقارير من الإدارة التنفيذية فيما يتعلق بعمليات المصرف التقنية، بما في ذلك تطوير البرمجيات وأدائها وأمن المعلومات والأمن السيبراني والبنية التقنية والعمليات التقنية والاستثمارات التقنية، ويجوز للجنة أن تستعين بموارد المصرف وطلب المعلومات التي تحتاجها لأنشطتها حسب الضرورة.
- 10- تقديم تقارير منتظمة إلى مجلس الإدارة عن أنشطة لجنة تقنية المعلومات والاتصالات وعن حالة تقنية المعلومات والاتصالات داخل المصرف، وإبلاغ المجلس فوزا عن أي جوانب تثير القلق.

حاصل على تصنيفات كايبنال اناليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الإسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البحرّة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

التاريخ : 202 / /

11- تزويد مجلس الإدارة بالمعلومات الكافية فيما يتعلق بأداء تقنية المعلومات وحالة مشاريع تقنية المعلومات الرئيسية وغيرها من الجوانب المهمة المتعلقة بالتقنية المعلومات والاتصالات حتى يتمكن المجلس من اتخاذ قرارات مدروسة بحكمة بشأن عمليات المصرف.

علي طالب غني البناء
المدير المفوض



نسخة منه الى :-

- السادة اعضاء مجلس الادارة المحترمين .
- امانة سر مجلس الادارة .
- الاقسام و الفروع كافة .
- الاضياراة الخاصة بالمصرف .

حاصل على تصنيفات كايبتال انتليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيرى
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوى باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد : ٢٨

التاريخ : ٣ / ٦ / 2024

أمر إداري رقم ((٨ <))

بناءً على مقتضيات مصلحة و استناداً الى قرار مجلس الادارة في محضر اجتماعه المرقم (7) و المتخذ في 2024/10/ 27 .. تقرر ما يلي :-

اولاً:- تشكيل لجنة المعايير البنائية و الاجتماعية و الحوكمة المؤسسية و الاستدامة المنبثقة عن مجلس الادارة و على النحو المبين ادناه :-

رئيس اللجنة	رئيس المجلس	1
عضو اللجنة	رئيس لجنة الترشيح و المكافآت	السيد عامر لؤي احمد توفيق
عضو اللجنة	رئيس لجنة حوكمة تقنية المعلومات و الاتصالات	السيد سمرند محمد علي ناصر
مقرر اللجنة	امين سر المجلس	السيد ابراهيم عبدالوهاب حسن
		السيد احمد عبد الرزاق احمد

ثانياً :- تحدد واجبات و صلاحيات لجنة المعايير البنائية و الاجتماعية و الحوكمة المؤسسية و الاستدامة اعلاه بما يلي :-

1. مراقبة و الإشراف على الحفاظ على المعايير البنائية و الاجتماعية و الحوكمة المؤسسية بما في ذلك الشؤون المتعلقة بالمناخ، و كما يجوز اللجنة تفويض لجنة فرعية بمراقبة الشؤون المتعلقة بالمناخ في المصرف و الإشراف عليها.
2. التأكد من تطبيق دليل المعايير البنائية و الاجتماعية و الحوكمة المؤسسية و الوثائق ذات الصلة بالمناخ. و تحديثها بانتظام.
3. إعداد تقرير المعايير البنائية و الاجتماعية و الحوكمة المؤسسية و الاستدامة لإدراجه ضمن التقرير السنوي و التوصية به المجلس الإدارة للموافقة عليه، و في هذا الصدد تتولى اللجنة التنسيق مع لجنة التدقيق بشأن عملية اعداد التقارير، و يتعين على المنطق الخارجي تقديم تأكيد محدود بشأن تقرير ESG خلال السنوات الثلاثة الأولى، و بعد ذلك يتعين على المدقق الخارجي تقديم تأكيد معقول بشأن تقرير ESG 6

حاصل على تصنيفات كايبتال اناليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الصّورة الماليّة MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيري
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البحرّة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK



العدد :

التاريخ : 202 / /

- 4- المراجعة الدورية لهياكل المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الفعالة بما في ذلك إنشاء لجان إضافية لمجلس الإدارة وحلها واقتراح أي تغييرات ليوافق عليها مجلس الإدارة.
- 5- التأكد من تطبيق المصرف واعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لدليل وسياسات وإجراءات دليل المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المصرف.
- 6- ضمان الالتزام بمتطلبات استقلالية أعضاء مجلس الإدارة والإفصاح عن المصالح
- 7- مراجعة وتعزيز متطلبات مدونة قواعد السلوك الوظيفي وسياسة المصرف بشأن إدارة تضارب المصالح بانتظام
- 8- ضمان إعداد تقارير المصرف والالتزام بمتطلبات بطاقة الأداء للمعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الصادرة عن هذا البنك بما في ذلك المستندات والوثائق التي تضمن الالتزام المصرف بها.
- 9- التأكد من امتثال المصرف للقوانين والتعليمات والضوابط النافذة في مجال المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية.
- 10- مراجعة خطط التدريب والتطوير السنوية لإدارة التنفيذية والموظفين على مستوى المصرف بشأن المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة والمناخ وتقديم توصيات إلى الإدارة التنفيذية والموارد البشرية بشأن خطط التدريب هذه.

علي طالب غني البناء
المدير المفوض



نسخة منه الى :-

- السادة اعضاء مجلس الادارة المحترمين .
- امانة سر مجلس الادارة .
- الاقسام و الفروع كافة .
- الاضبارة الخاصة بالمصرف .

حاصل على تصنيفات كارينال التليجنس للتصنيف الائتماني
مصنّف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجيدة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضيرى
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البحرية - قرب فندق مناوى باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة

ميثاق

لجنة المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة

سرية المعلومات:

ميثاق لجنة الحوكمة هو ملك خاص للمصرف لغرض الاستخدام الداخلي فقط يمنع منعاً باتاً عمل أو تعديل أو إعادة إنتاج نسخة من هذه السياسة بأي شكل من الأشكال جزئياً أو كلياً دون موافقة خطية مسبقة من قبل الادارة العليا للمصرف المتمثلة بمجلس الادارة.

ميثاق لجنة المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف

لجنة المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة

مجلس الادارة



2

تشرين الثاني 2024

تشرين الثاني 2025

عام

اسم السياسة

اعدت بواسطة:

تمت الموافقة عليه من قبل:

توقيعه:

رقم الاصدار

تاريخ المراجعة:

تاريخ النفاذ:

التصنيف (سري/خاص/عام)

رمز الوثيقة:

تمت الموافقة عليه من قبل	العمل	اسم الوثيقة	التاريخ	الاصدار
مجلس الادارة	وفقاً لدليل الحوكمة المؤسسية للمصارف	ميثاق لجنة الحوكمة	2023	1
	= =	= =	2024	2
				3

المحتويات

رقم الصفحة	المادة	التسلسل
2	المراجعات	1
3	التعريفات	2
3	المقدمة	3
3	وصف ميثاق اللجنة	4
3	تشكيل لجنة الحوكمة المؤسسية للمصارف	5
3	صلاحيات اللجنة	6
4	مهام ومسؤوليات اللجنة	7
4	اجتماعات اللجنة	8
4	مقرر اللجنة	9
4	التقارير	10

التعريفات:

المصرف: مصرف المستشار الاسلامي للاستثمار والتمويل (ش . م . خ)

المجلس: مجلس إدارة المصرف

اللجنة: لجنة المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة

الإدارة التنفيذية العليا: تشمل المدير المفوض للمصرف ومعاون المدير المفوض والمدير المالي ومدير العمليات ومدير إدارة المخاطر ومدير الاستثمار ومدير الامتثال , فضلا عن أي موظف في المصرف له سلطة تنفيذية موازية لأي من السلطات (المذكورين) أنفا ويرتبط وظيفيا مباشرة بالمدير المفوض للمصرف.

اصحاب المصالح: أي من ذوي المصلحة في المصرف مثل (المساهمين / الموظفين / الدائنين / الزبائن / المودعين الخارجيين / الجهات الرقابية المعنية) .

أولا - المقدمة :

لجنة الحوكمة هي احدى اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة ومهامها مراجعة تطبيق دليل الحوكمة المؤسسية والاشراف على اعداد دليل حوكمة خاص بالمصرف وفقا لحجم عمليات المصرف وتعدد انشطته وتحديثه ومراقبة تطبيقه .

ثانيا - وصف الميثاق :

يشمل ميثاق لجنة الحوكمة وصف لمهام اللجنة على وصف كامل للمهام والصلاحيات والادوار للقيام بدورها بكفاءة وفاعلية كما يجب ان تتم مراجعة ميثاق اللجنة مرة واحدة سنويا على الاقل، وذلك لتحديثه وفقا لاي مستجدات قانونية او تنظيمية أو رغبة مجلس الادارة باضافة مسؤوليات جديدة يراها المجلس ضرورية.

ثالثا - تشكيل اللجنة :

تشكل لجنة الحوكمة من ثلاثة اعضاء غالبيتهم من الاعضاء المستقلين ومن غير التنفيذيين وتضم اللجنة رئيس مجلس الادارة .

رابعا - صلاحيات اللجنة :

1. يمكن للجنة دعوة اعضاء آخرين من الادارة التنفيذية بحسب كل حالة على حدة، ومع ذلك فانهم لن يشكلوا جزءا من تشكيلة لجنة الحوكمة .
2. صلاحية الوصول الى البيانات اللازمة والوثائق الضرورية للتأكد من تطبيق الخطط الاستراتيجية الموافق عليها من قبل المجلس بالشكل السليم من قبل المصرف والإدارة التنفيذية.
3. تعد اللجنة في الاساس هيئة اتخاذ القرار مع كونها منتدى لتبادل المعلومات ومنصة لمناقشة القضايا .
4. تتخذ القرارات عن طريق التصويت .

خامسا - مهام ومسؤوليات اللجنة :

1. إعداد الخطط الاستراتيجية والتشغيلية لإدارة المخاطر الكفيلة بالوصول الى الأهداف الاستراتيجية المقررة من قبل المجلس ، والإشراف على تنفيذها لضمان تحقيقها ومراقبة العوامل المؤثرة فيها بشكل مستمر .
2. الاشراف على استراتيجية وسياسات المصرف والاهداف وتقرير الاستراتيجية السنوية .
3. اعداد التوصيات عن التغييرات في الاستراتيجيات والسياسات .

4. تقديم الارشادات حول تقارير العمليات الشهرية التي تدخل ضمن التقارير المالية او تقارير خطة الاعمال .
5. تقديم المشورة والارشادات للمدير التنفيذي حول اي موضوعات قد تؤثر على نتائج او عمليات المصرف .
6. التأكد من تطبيق المصرف لمبادئ حوكمة الشركات والممارسات السليمة له .
7. مناقشة اي فرص أعمال كبيرة او غير عادية قد تكون موجودة في السوق .
8. مراجعة ومناقشة القضايا التي تنشأ من محاضر جلسات وتقارير اللجان .
9. تقديم الارشادات للادارة التنفيذية فيما يتعلق بجوانب المسؤولية الاجتماعية والاستدامة البنينة والاجتماعية والتفاعل مع المساهمين وتعزيز مبدأ الشمول المالي .
10. اشراف واعداد تقرير الحوكمة وتضمينه في التقرير السنوي للمصرف .

سادسا - إجتماعات اللجنة :

1. تجتمع اللجنة بشكل دوري (كل ثلاثة اشهر) على الاقل أو عند الحاجة وحسب طبيعة الأعمال التي تقوم بها، وتتخذ توصياتها بأغلبية عدد أعضائها وإذا كان التصويت متعادلا يكون صوت رئيس اللجنة مرجحا. كما من الممكن طلب اجتماعات إضافية بناء على طلب مجلس الادارة أو عند طلب رئيس اللجنة أو احد أعضائها او عند الحاجة.
2. عند الضرورة للجنة دعوة من تشاء من الإدارة التنفيذية أو موظفي المصرف أو المستشارين وغيرهم لحضور اجتماعات اللجنة لطلب اي معلومات او الإجابة على اي استفسارات تخص اللجنة.
3. يجب حضور اغلبية الاعضاء من اجل اكتمال النصاب القانوني للاجتماع .

سابعا - مقرر اللجنة :

يتولى موظف تنفيذي تختاره اللجنة كمقرر لتنسيق اجتماعات اللجنة وإعداد جداول أعمال الاجتماعات ويفضل ان يتم تزويد الاعضاء بها قبل تاريخ عقد الاجتماع مع إعداد وتحضير وتوزيع المواد المتعلقة بالاجتماعات للأعضاء مقدما وتسجيل وثائق محاضر الاجتماعات و متابعة تنفيذ التوصيات المتخذة خلال اجتماعات اللجنة.

ثامنا - التقارير:

1. ترفع اللجنة عقب كل اجتماع (محضر الاجتماع الى مجلس الادارة) توضح فيه جدول الأعمال الذي تمت مناقشته والنتائج التي توصلت لها وتوصياتها وذلك للمصادقة عليه.
2. يجب على اللجنة اعداد تقرير فصلي تبين فيه ملخص اجتماعاتها خلال الفترة، وأهم المواضيع والتوصيات المتخذة، ويعرض على مجلس الإدارة للمصادقة بما جاء فيه.

ميثاق

لجنة التدقيق

سرية المعلومات:

ميثاق لجنة التدقيق هو ملك خاص للمصرف لغرض الاستخدام الداخلي فقط يمنع منعاً باتاً عمل أو تعديل أو إعادة إنتاج نسخة من هذه السياسة بأي شكل من الأشكال جزئياً أو كلياً دون موافقة خطية مسبقة من قبل الإدارة العليا للمصرف المتمثلة بمجلس الإدارة.



ميثاق لجنة التدقيق	اسم السياسة
لجنة التدقيق	أعدت بواسطة:
مجلس الإدارة	تمت الموافقة عليه من قبل:
	توقيعه:
2	رقم الاصدار
تشرين الاول 2024	تاريخ المراجعة:
تشرين الثاني 2025	تاريخ النفاذ:
سري	التصنيف (سري/خاص/عام)
	رمز الوثيقة:

تاريخ المراجعة:

الإصدار	التاريخ	اسم الوثيقة	العمل	تمت الموافقة عليه من قبل
1	2023	ميثاق لجنة التدقيق	وفقا لدليل الحوكمة المؤسسية للمصارف	مجلس الإدارة
2	2024	=	وفق دليل المعايير البنائية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية	=

المحتويات

رقم الصفحة	المادة	التسلسل
2	المراجعات	1
3	التعريفات	2
3	المقدمة	3
3	وصف ميثاق اللجنة	4
3	تشكيل لجنة التدقيق	5
3	صلاحيات اللجنة	6
4	مهام ومسؤوليات اللجنة	7
5	اجتماعات اللجنة	8
6	مقرر اللجنة	9
6	التقارير	10

التعريفات:

المصرف : مصرف المستشار الاسلامي للاستثمار والتمويل (ش . م . خ)

المجلس : مجلس إدارة المصرف

اللجنة : لجنة التدقيق

الإدارة التنفيذية العليا : تشمل المدير المفوض للمصرف ومعاون المدير المفوض والمدير المالي ومدير العمليات ومدير إدارة المخاطر ومدير الاستثمار ومدير الامتثال فضلا عن أي موظف في المصرف له سلطة تنفيذية موازية لأي من السلطات المذكورة ويرتبط وظيفيا مباشرة بالمدير المفوض .

اصحاب المصالح : وتعني اي ذي مصلحة المهتمين في المصرف مثل المساهمين والمستثمرين والموظفين والدائنين والزبائن والمودعين والمقترضين والموردين والجهات الرقابية والحكومية المعنية .

أولا - المقدمة :

ان لجنة التدقيق احدي لجان مجلس الادارة وجزء من الحوكمة المؤسسية للمصرف وهي مجموعة من الهياكل والعمليات لتحقيق اهداف المصرف وترتبط بمجلس الادارة وترفع تقاريرها اليه بشكل دوري لضمان فاعلية الرقابة والاشراف. يمكن للجنة الاستعانة عند اللزوم وعلى نفقة المصرف بخبراء خارجيين بالتنسيق مع رئيس المجلس لغرض تعويض النقص بهذا المجال من جهة ولتعزيز الرأي الموضوعي .

ثانيا - وصف الميثاق :

يشمل ميثاق لجنة التدقيق على وصف كامل للمهام والصلاحيات والادوار والمسؤوليات الخاصة باللجنة لمساعدة اللجنة للقيام بدورها بكفاءة وفاعلية كما ويجب ان تتم مراجعة ميثاق اللجنة بصورة دورية مرة واحدة سنويا على الاقل ، وذلك لتحديثه وفقا لاي مستجدات قانونية او تنظيمية او رغبة مجلس الادارة باضافة مهام جديدة يراها المجلس ضرورية .

ثالثا - تشكيل اللجنة :

تشكل لجنة التدقيق من ثلاثة اعضاء على الاقل من بين اعضاء مجلس الادارة المستقلين وان يكون لديهم المام بالممارسات المالية والمبادئ المحاسبية المطبقة على القوائم المالية للمصرف والقدرة على تقييمها والتي من ضمنها الميزانية العمومية وعضو شرعي واحد على الاقل ويجب ان تشمل عضوية رئيس لجنة المخاطر كما يجب ان يوافق البنك المركزي العراقي على رئيس لجنة التدقيق الذي يجب ان يكون خبير مالي ، ولايجوز لاعضاء لجنة التدقيق ان يكونوا اعضاء في مجلس ادارة اكثر من شركتين ولايجوز ان يكونوا اعضاء في لجنة التدقيق لاي مصرف آخر.

رابعا - واجبات اللجنة وصلاحياتها :

1. مساعدة مجلس الادارة في الجوانب المتعلقة بالمصرف والشركات التابعة له في اعداد التقارير الخارجية للمعلومات المالية واطار الرقابة الداخلية والمدقق الداخلي ووظيفة التدقيق الداخلي والمدقق الخارجي ووظيفة التدقيق الخارجي والامتثال للقوانين والضوابط المعمول بها .
2. التنسيق مع لجان (المخاطر ، حوكمة تقنية المعلومات ، المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة) التابعة لمجلس الادارة بشأن الامور ذات الاهتمام المشترك .
3. الاشراف على سلامة القوائم المالية المعدة وفقا للمتطلبات المحاسبية المهنية ومعايير اعداد التقارير المالية للمصرف والشركات التابعة .
4. الاشراف على امتثال المصرف للقوانين والضوابط واعداد التقارير الرقابية وتطبيق المعايير المحاسبية المهنية .
5. التأكد من ان وظيفة التدقيق الداخلي والامتثال تضمن في خطط عملها تقييم الالتزامات بالسياسات المتعلقة بالمخاطر البيئية والاجتماعية وتقييم سلامة هذه السياسات بشكل مستمر .

6. الاشراف على اداء وظيفة التدقيق الداخلي واستقلالية العمليات التي يقوم بها المدقق الداخلي وكذلك اعتماد ومراقبة فعالية الضوابط الداخلية للمصرف . نطاق ونتائج ومدى كفاية التدقيق الداخلي ومتابعة المدقق الخارجي ومناقشة تقاريره .
7. تقديم التوصيات لمجلس الادارة بشكل سنوي حول نطاق التدقيق الداخلي بما في ذلك تقييم المخاطر البيئية والاجتماعية وضمان توفير الموارد الكافية لفاعلية وظيفه التدقيق الداخلي ويجب ان تتم الموافقة على التغييرات الحاصلة في خطة التدقيق الداخلي السنوية وتجتمع اللجنة بانتظام مع المدقق الداخلي لمناقشة وتلقي المعلومات حول عمليات المصرف ونزاهته وعلى اللجنة مناقشة النتائج المهمة التي توصل اليها المدقق الداخلي مع الادارة التنفيذية .
8. التأكد من استقلالية وظيفه المدقق الداخلي عن الادارة التنفيذية وعدم خضوعها لتوجيهات اي عضو من اعضاء الادارة التنفيذية .
9. الموافقة على السياسات المحاسبية والتغييرات التي تطرأ على تلك السياسات والاجراءات وخطة التدقيق الداخلي السنوية وتطبيق المعايير المحاسبية .
10. أنظمة الضبط والرقابة الداخلية في المصرف .
11. التأكد من الامتثال للمعايير الدولية ومكافحة غسل الاموال في جميع أنشطة وعمليات المصرف ، ومن حق اللجنة التحقيق والبحث والتدقيق في اية عمليات او اجراءات او لوائح ترى انها مؤثرة على قوة وسلامة المصرف .
12. التوصية الى مجلس الادارة باعتماد الهيكل التنظيمي للمصرف واستحداث او الغاء تشكيلات تنظيمية او دمجها وتحديد مهام واختصاص هذه التشكيلات وتعديلها .
13. مراجعة خطط التدريب والتطوير ومتابعة تنفيذها فضلا على مراجعة تقارير الادارة التنفيذية حول وضع الموارد البشرية .
14. مراجعة السياسات والتعليمات المتعلقة بالتعيين والترقية والاستقالة وانهاء الخدمة لجميع موظفي المصرف بما فيهم الادارة التنفيذية مع مراعاة احكام القوانين النافذة .
15. اعداد تقارير فصلية عن اعمال اللجنة بعد نهاية كل فصل وتقديمه الى مجلس الادارة .
16. التدقيق والموافقة على الاجراءات المحاسبية وعلى خطة التدقيق السنوية وعلى ضوابط المحاسبة .
17. التأكد من التزام المصرف بالافصاحات التي حددها المعايير الدولية للابلاغ المالي وتعليمات البنك المركزي العراقي والتشريعات والتعليمات الاخرى ذات العلاقة .
18. تضمين التقرير السنوي للمصرف تقريراً حول مدى كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية فيما يخص الابلاغ المالي بحيث يتضمن التقرير كحد ادنى ما يأتي :
 - أ. مسؤولية المدقق الداخلي بالاشتراك مع الادارة التنفيذية عن وضع أنظمة ضبط ورقابة داخلية حول الابلاغ المالي في المصرف .
 - ب. اطار العمل الذي قام المدقق الداخلي باستخدامه وتقييمه لتحديد مدى فاعلية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية .
 - ت. التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف .
 - ث. التأكد من وجود مكتب لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب يرتبط بمجلس الادارة ويتولى تطبيق العمليات الخاصة (KYC) واعداد التقارير الدورية عن نشاطه .
 - ج. مراقبة الامتثال الضريبي الامريكي (FATCA) .
 - ح. تقرير من مراقب الحسابات يبين رأيه في فاعلية الانظمة والرقابة الداخلية .

19. علاقة اللجنة بالمدقق الخارجي وتحمل المسؤولية المباشرة عن :
- أ. اقتراح الأشخاص المؤهلين للعمل كمدققين خارجيين او التوصية بعزلهم بموافقة المساهمين .
 - ب. توفير سبل الاتصال المباشر مع المدقق الخارجي
 - ت. الاتفاق على نطاق التدقيق مع المدقق الخارجي
 - ث. استلام تقارير التدقيق والتأكد من اتخاذ ادارة المصرف الاجراءات التصحيحية في الوقت المناسب تجاه المشاكل التي يتعرف عليها المدقق الخارجي .
 - ج. الاجتماع بانتظام مع المدقق الخارجي ومناقشة اعمال التدقيق والامور ذات الصلة بما في ذلك مناقشة القوائم المالية نصف السنوية والسنوية والعمليات والافصاحات غير المالية (الاستدامة , الافصاحات المتعلقة بالمناخ) .
 - ح. مراجعة خطة التدقيق الخارجي لتغطية جميع المخاطر المادية بما في ذلك مخاطر المعايير البيئية والاجتماعية ومتطلبات اعداد التقارير المالية .
 - خ. مناقشة المدقق الخارجي دون حضور الادارة التنفيذية بخصوص الضوابط الداخلية المعتمدة في عملية اعداد المعلومات المالية والتقارير والافصاحات المالية ومعرفة مدى ملاءمة ودقة البيانات المالية .
20. علاقة اللجنة بالمدقق الداخلي وتحمل المسؤولية المباشرة عن :
- أ. تعيين المدقق الداخلي او التوصية بعزله وترقيته او نقله بعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي.
 - ب. دراسة خطة التدقيق الداخلي والموافقة عليها .
 - ت. طلب التقارير من مدير التدقيق الداخلي
 - ث. التحقق من توفر الموارد المالية والعدد الكافي من الموارد البشرية وتدريبهم وعدم تكليفهم بمهام تنفيذية وضمن استقلاليتهم .
21. مراجعة تقارير مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب ومراجعة الاجراءات التي تمكن الموظف من الابلاغ بشكل سري عن اي خطأ في التقارير على ان تضمن اللجنة التحقيق المستقل وحماية الموظف .
22. متابعة تنفيذ برامج استمرارية الاعمال والتعافي من الكوارث والازمات بالتنسيق مع اللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات والاتصالات .

خامسا - صلاحيات اللجنة :

1. يمكن للجنة دعوة اعضاء اخرين من الادارة التنفيذية بحسب كل حالة على حدة، ومع ذلك فانهم لن يشكلوا جزءا من تشكيلة لجنة التدقيق.
2. صلاحية الوصول الى البيانات اللازمة والوثائق الضرورية للتأكد من تطبيق الخطط الاستراتيجية الموافق عليها من قبل المجلس بالشكل السليم من قبل المصرف والإدارة التنفيذية.
3. تقديم التوصيات باخضاع كافة أنشطة المصرف المرتبطة بالاجراءات المتخذة من قبل المصرف فيما يتعلق بالتدقيق او المراجعة من جهة خارجية عند الحاجة.
4. على اللجنة ضمان قيام الإدارة التنفيذية المختصة بمتابعة أنظمة الضبط والرقابة الداخلية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المصرف والالتزام بها على نحو كاف فيما يتعلق بالإجراءات التقنية الموافق عليها من قبل المجلس التي من شأنها تنظيم العمليات والاجراءات في المصرف و ذلك في ضوء القوانين والتعليمات و التشريعات النافذة.
5. للجنة الحق في توكيل بعض اعمال اللجنة الى جهات خارجية للقيام ببعض المهام الخاصة والأعمال الاستشارية المسموح بها، شريطة أن يتم عرض اعمال الجهات الاستشارية على اللجنة خلال اجتماعها التالي ، علما ان الجهات الاستشارية ذات الاختصاص التي يتم تعيينها تقوم باعداد التقارير الدورية وإرسالها الى اللجنة وذلك للحصول على الموافقات اللازمة بشأنها.

سادسا - اجتماعات اللجنة :

1. تجتمع اللجنة بشكل دوري (كل ثلاثة اشهر) على الاقل أو عند الحاجة وحسب طبيعة الأعمال التي تقوم بها، وتتخذ توصياتها بأغلبية عدد أعضائها وإذا كان التصويت متعادلا يكون صوت رئيس اللجنة مرجحا. كما من الممكن طلب اجتماعات إضافية بناء على طلب مجلس الإدارة أو عند طلب رئيس اللجنة أو احد أعضائها أو عند الحاجة.
2. عند الضرورة للجنة دعوة من تشاء من الإدارة التنفيذية أو موظفي المصرف أو المستشارين وغيرهم لحضور اجتماعات اللجنة لطلب اي معلومات أو الإجابة على اي استفسارات تخص اللجنة.
3. الاجتماع مع مراقب الحسابات الخارجي والمدقق الداخلي ومراقب الامتثال ومسؤول مكافحة غسل الاموال اربع مرات في السنة بدون حضور اي من أعضاء الإدارة التنفيذية .

سابعا - مقرر اللجنة :

يتولى موظف تنفيذي تختاره اللجنة كمقرر لتنسيق اجتماعات اللجنة وإعداد جدول أعمال الاجتماعات ويفضل ان يتم تزويد الاعضاء بها قبل تاريخ عقد الاجتماع مع إعداد وتحضير وتوزيع المواد المتعلقة بالاجتماعات للأعضاء مقدما وتسجيل وتوثيق محاضر الاجتماعات و متابعة تنفيذ توصيات اللجنة.

ثامنا - التقارير :

1. يجب على اللجنة عقب كل اجتماع أن ترفع (محضر الاجتماع الى مجلس ادارة المصرف) توضح فيه جدول الأعمال الذي تمت مناقشته والنتائج التي توصلت لها وتوصياتها وذلك للمصادقة عليه على ان يتم حفظ التقرير الاصل لدى امانة سر المجلس.
2. يجب على اللجنة اعداد تقرير فصلي تبين فيه ملخص اجتماعاتها خلال الفترة، وأهم المواضيع التي تم مناقشتها والتوصيات المتخذة، ويعرض على مجلس الإدارة للمصادقة بما جاء فيه.

ميثاق لجنة المخاطر

سرية المعلومات:

ميثاق لجنة المخاطر هو ملك خاص للمصرف لغرض الاستخدام الداخلي فقط يمنع منعاً باتاً عمل أو تعديل أو إعادة إنتاج نسخة من هذه السياسة بأي شكل من الأشكال جزئياً أو كلياً دون موافقة خطية مسبقة من قبل الإدارة العليا للمصرف المتمثلة بمجلس الإدارة.



ميثاق لجنة المخاطر	اسم السياسة
لجنة المخاطر	أعدت بواسطة:
مجلس الإدارة	تمت الموافقة عليه من قبل:
	توقيعه:
2	رقم الإصدار
كانون الثاني 2024	تاريخ المراجعة:
كانون الثاني 2025	تاريخ النفاذ:
سري	التصنيف (سري/خاص/عام)
	رمز الوثيقة:

تاريخ المراجعة :

الإصدار	التاريخ	اسم الوثيقة	العمل	تمت الموافقة عليه من قبل
1	2023	ميثاق لجنة المخاطر	وفقا لدليل الحوكمة المؤسسية للمصارف	مجلس الإدارة
2	2024	=	=	مجلس الإدارة
3				

المحتويات

رقم الصفحة	المادة	التسلسل
2	المراجعات	1
3	التعريفات	2
3	المقدمة	3
3	وصف ميثاق اللجنة	4
3	تشكيل لجنة المخاطر	5
3	مهام وصلاحيات اللجنة	6
4	اجتماعات اللجنة	7
5	مقرر اللجنة	8
5	التقارير	9

التعريفات:

المصرف: مصرف المستشار الاسلامي للاستثمار والتمويل

المجلس: مجلس إدارة المصرف

اللجنة: لجنة ادارة المخاطر

الإدارة التنفيذية العليا: تشمل المدير المفوض للمصرف ومعاون المدير المفوض والمدير المالي ومدير العمليات ومدير إدارة المخاطر ومدير الاستثمار ومدير الامتثال فضلا عن أي موظف في المصرف له سلطة تنفيذية موازية لأي من السلطات وأي من المذكورين أنفا ويرتبط وظيفيا مباشرة بالمدير المفوض .

اصحاب المصالح: أياً من ذوي المصلحة في المؤسسة مثل المساهمين / الموظفين / الدائنين / الزبائن / المزودين الخارجيين أو الجهات الرقابية المعنية .

أولا - المقدمة :

ان لجنة المخاطر هي الجهة المشرفة على استراتيجية ادارة المخاطر الائتمانية لاستثمارات المصرف وهي احدى اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة وجزء من الحوكمة المؤسسية للمصرف لتحقيق اهدافه وترفع تقاريرها اليه بشكل دوري لضمان فاعلية الرقابة والاشراف .

ثانيا - وصف الميثاق :

يشمل ميثاق لجنة المخاطر على وصف كامل للمهام والصلاحيات والادوار والمسؤوليات الخاصة باللجنة لمساعدتها للقيام بدورها بكفاءة وفاعلية كما ويجب ان تتم مراجعة ميثاق اللجنة بصورة دورية مرة واحدة سنويا على الاقل ، وذلك لتحديثه وفقا لاي مستجدات قانونية او تنظيمية او رغبة مجلس الادارة باضافة مسؤوليات جديدة يراها المجلس ضرورية.

ثالثا - تشكيل اللجنة :

تتألف لجنة المخاطر من خمسة اعضاء على الأقل من بين اعضاء مجلس الادارة المستقلين غير التنفيذيين على ان يكون رئيس اللجنة عضو مستقل وتشمل عضوية اللجنة رئيس لجنة التدقيق ورئيس لجنة حوكمة تقنية المعلومات ، ويجب ان يمتلك أعضاء اللجنة خبرة في تحديد وتقييم وادارة التعرض للمخاطر في المصارف ويكون احد الاعضاء على معرفة جيدة بأنظمة ادارة المخاطر للمعايير البنينة والاجتماعية ويجب ان يكون لدى اعضاء اللجنة المعرفة بالخدمات المصرفية والمالية والممارسات والقضايا المرتبطة بها.

رابعا - مهام وصلاحيات اللجنة :

- أ. مراجعة استراتيجية المخاطر في المصرف قبل اعتمادها من قبل المجلس .
- ب. مراجعة السياسة الائتمانية وتقديم التوصيات بشأنها الى المجلس لغرض المصادقة فضلا عن الاشراف على تطبيق السياسة الائتمانية المقترحة من قبلهم .
- ت. مراقبة المخاطر الائتمانية التي يتحملها المصرف ، سواء ما يتعلق بالمدخل المعياري او المدخل المستند للتصنيف الداخلي ، والمخاطر (التشغيلية / السوق) والمراجعة الاشرافية وانضباط السوق الواردة في المقررات التي اصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية .
- ث. تحديد السقوف الائتمانية التي تتجاوز صلاحية المدير المفوض .
- ج. مراقبة قدرة المصرف على تفادي مخاطر السيولة بموجب مقررات بازل (III) ومعايير السيولة .
- ح. التوصية بالتخلي عن الانشطة التي تسبب المخاطر للمصرف التي ليس لديه القدرة على مواجهتها.
- خ. التأكد من التزام المصرف بالانظمة والتعليمات والسياسات المتعلقة بادارة انماخاطر .

- د. المراجعة الدورية لسياسة ادارة المخاطر المقترحة من الادارة العليا للمصرف وتقديم التوصيات بشأنها الى مجلس الادارة لاقرارها والمصادقة عليها .
- ذ. التواصل المستمر مع مدير قسم المخاطر والحصول على تقارير دورية منه حول (وضع المخاطر الحالي وثقافة المخاطر والسقوف الموضوعية وايه تجاوزات لها وخطط تجنب المخاطر) .
- ر. الاشراف على استراتيجيات رأس المال وادارة السيولة واستراتيجيات ادارة المخاطر للتأكد من توافقها مع اطار المخاطر المعتمد في المصرف .
- ز. تلقي التقارير الدورية من لجان عن الادارة التنفيذية (الائتمان / الاستثمار / تقنية المعلومات) .
- س. مراجعة السياسة الاستثمارية وتقديم التوصيات بشأنها الى مجلس الادارة لغرض المصادقة عليها .
- ش. تقييم اداء المحفظة الاستثمارية من حيث العائد والمخاطرة فيما يتعلق باستثمارات المصرف الداخلية والخارجية والمتابعة المستمرة لمؤشرات وحركة اسواق راس المال المحلية والخارجية .
- ص. التنسيق مع اللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات ولجنة حوكمة تقنية المعلومات لاعتماد الاهداف الاستراتيجية لتقنية المعلومات والهياكل التنظيمية المناسبة بما يضمن تحقيق اهداف المصرف الاستراتيجية وتحقيق افضل قيمة مضافة من مشاريع واستثمارات .
- ض. التأكد من وجود اطار عام لادارة مخاطر تقنية المعلومات والاتصالات يتوافق مع الاطار العام لادارة المخاطر في المصرف ويتكامل معه وفقا للمعايير الدولية ويلبي عمليات تقنية المعلومات .

خامسا - اجتماعات اللجنة

1. تجتمع لجنة المخاطر بشكل دوري (كل ثلاثة اشهر) على الاقل أو عند الحاجة وحسب طبيعة الأعمال التي تقوم بها، وتتخذ توصياتها بأغلبية عدد أعضائها وإذا كان التصويت متعادلا يكون صوت رئيس اللجنة مرجحا، كما من الممكن طلب اجتماعات إضافية بناء على طلب مجلس الادارة أو عند طلب رئيس اللجنة او احد أعضائها او عند الحاجة.
2. يجوز للجنة دعوة اي عضو من الادارة العليا أو موظفي المصرف أو المستشارين وغيرهم لحضور اجتماعات اللجنة من اجل توضيح بعض المسائل او طلب اي معلومات للإجابة على اي استفسارات ترى اللجنة اهمية استيضاحها .

سادسا - مقرر اللجنة:

تقوم اللجنة باختيار موظف تنفيذي عدا مدير القسم المختص بأعمال اللجنة كمقرر للجنة لتنسيق اجتماعاتها إعداد جداول أعمال الاجتماعات ويفضل ان يتم تزويد الاعضاء بها قبل تاريخ عقد الاجتماع مع إعداد وتحضير وتوزيع المواد المتعلقة بالاجتماعات للأعضاء مقدما وتسجيل وتوثيق محاضر الاجتماعات ومتابعة تنفيذ التوصيات المتخذة خلال اجتماعات اللجنة.

سابعا - التقارير:

1. يجب على اللجنة عقب كل اجتماع أن ترفع (محضر الاجتماع الى مجلس ادارة المصرف) توضح فيه جدول الأعمال الذي تمت مناقشته والنتائج التي توصلت لها وتوصياتها لغرض المصادقة عليه على ان يتم حفظ المحاضر الاصل لدى امانة سر المجلس.
2. يجب على اللجنة اعداد تقرير فصلي تبين فيه ملخص اجتماعاتها خلال الفترة، وأهم المواضيع التي تم مناقشتها والتوصيات المتخذة، ويعرض على مجلس الإدارة للمصادقة بما جاء فيه.

ميثاق لجنة الترشيح والمكافآت

سرية المعلومات:

ميثاق لجنة الترشيح والمكافآت هو ملك خاص للمصرف لغرض الاستخدام الداخلي فقط يمنع منعاً باتاً عمل أو تعديل أو إعادة إنتاج نسخة من هذه السياسة بأي شكل من الأشكال جزئياً أو كلياً دون موافقة خطية مسبقة من قبل الإدارة العليا للمصرف المتمثلة بمجلس الإدارة.



ميثاق لجنة الترشيح والمكافآت

لجنة الترشيح

مجلس الإدارة

2

كانون الثاني 2024

كانون الثاني 2025

عام

اسم السياسة

أعدت بواسطة:

تمت المراجعة عليه من قبل:

توقيع:

رقم الإصدار

تاريخ المراجعة:

تاريخ النفاذ:

التصنيف (سري/خاص/عام)

رمز الوثيقة:

تمت الموافقة عليه من قبل	العمل	اسم الوثيقة	التاريخ	الإصدار
مجلس الإدارة	وفقاً لدليل الحوكمة المؤسسية للمصارف	ميثاق لجنة الترشيح والمكافآت	2023	1
=	=	=	2024	2

المحتويات

رقم الصفحة	المادة	التسلسل
2	المراجعات	1
3	التعريفات	2
3	المقدمة	3
3	وصف الميثاق	4
3	تشكيل لجنة الترشيح والمكافآت	5
3	صلاحيات لجنة الترشيح	6
4	مهام ومسؤوليات لجنة الترشيح	7
4	اجتماعات لجنة الترشيح	8
4	مقرر اللجنة	9
5	التقارير	10

التعريفات:

المصرف: مصرف المستشار الاسلامي للاستثمار والتمويل

المجلس: مجلس إدارة المصرف

اللجنة: لجنة الترشيح والمكافآت

الإدارة التنفيذية العليا: تشمل المدير المفوض للمصرف ومعاون المدير المفوض والمدير المالي ومدير العمليات ومدير إدارة المخاطر ومدير قسم الاستثمار ومدير الامتثال ، فضلا عن أي موظف في المصرف له سلطة تنفيذية موازية لأي من السلطات المذكورة آنفا ويرتبط وظيفيا مباشرة بالمدير المفوض للمصرف.

اصحاب المصالح: أيأ من ذوي مصلحة في المصرف مثل (المساهمين / الموظفين / الدائنين / الزبائن / المودعين الخارجيين / الجهات الرقابية المعنية) .

أولا - المقدمة :

لجنة الترشيح والمكافآت هي احدى اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة وهي الجهة المختصة لصنع القرارات المتعلقة بالموارد البشرية التي يتخذها المصرف لتلبية التزاماته القانونية والاجتماعية في تشغيل العمالة من الموظفين من ذوي الكفاءة المؤهلين للمناصب بموجب تعليمات البنك المركزي العراقي ووفقا لقانون العمل رقم (37) لسنة 2015 وقانون التقاعد والضمان الاجتماعي رقم (39) لسنة 1971 وتعديلاته النافذين والنظام الداخلي للمصرف .

ثانيا - وصف الميثاق :

يتضمن ميثاق لجنة الترشيح والمكافآت وصف لمهام اللجنة صلاحياتها والادوار للقيام بدورها بكفاءة وفاعلية كما يجب ان تتم مراجعة ميثاق اللجنة مرة واحدة سنويا على الاقل، وذلك لتحديثه وفقا لاي مستجدات قانونية او تنظيمية او رغبة مجلس الادارة باضافة مسؤوليات جديدة يراها المجلس ضرورية.

ثالثا - تشكيل اللجنة :

تشكل لجنة الترشيح والمكافآت من ثلاثة اعضاء من مجلس الادارة غالبيتهم من الاعضاء المستقلين أو غير التنفيذيين وتشمل عضوية اللجنة رئيس مجلس الادارة ويكون رئيس اللجنة عضوا مستقلا .

رابعا - صلاحيات اللجنة :

1. يمكن للجنة دعوة اعضاء اخرين من الادارة التنفيذية بحسب كل حالة على حدة، ومع ذلك فانهم لن يشكلوا جزءا من تشكيلة لجنة الترشيح والمكافآت .
2. صلاحية الوصول الى البيانات اللازمة والوثائق الضرورية للتأكد من تطبيق عمليات تخطيط القوى العاملة والتعاقب الوظيفي وتنمية المهارات وتطويرها وتقييم الاداء .
3. تعد اللجنة في الاساس هيئة اتخاذ القرار مع كونها منتدى تبادل معلومات الموارد البشرية .
4. تتخذ القرارات عن طريق التصويت .

خامسا - مهام ومسؤوليات اللجنة :

1. تقديم اطار عمل ادارة الموارد البشرية وتحديد الاشخاص المؤهلين للانضمام الى عضوية مجلس الادارة او الادارة العليا في المصرف باستثناء الاشخاص المؤهلين للعمل كمدير للتدقيق الشرعي الداخلي .
2. وضع سياسات الاحلال الوظيفي لتأمين وظائف الادارة التنفيذية في المصرف ومراجعتها سنويا بحث يكون المصرف جاهزا للتعامل بشكل طبيعي مع اي تغيير قد يطرأ على شاغلي الوظائف في الادارة التنفيذية دون التأثير على اداء المصرف واستمرار تنفيذ عملياته .
3. اعداد سياسة المكافآت وعرضها على مجلس الادارة للمصادقة والاشراف على تطبيقها لمراقبة مدى تحقيق المصرف لاهدافه طويلة الاجل وفق الخطة الاستراتيجية مع التأكد من ان السياسة تأخذ بالحسبان انواع المخاطر التي يتعرض لها المصرف بحيث يتم الموازنة بين الارباح المتحققة ودرجة المخاطر التي تتضمنها الأنشطة والاعمال المصرفية .
4. التأكد من ان سياسة المكافآت والرواتب لجميع مستويات موظفي المصرف وعرضها على مجلس الادارة والاشراف على تطبيقها واجراء مراجعة دورية او عندما يوصي مجلس الادارة بذلك وتقديم التوصيات الى المجلس لتعديل هذه السياسة واجراء تقييم دوري لمدى فاعلية منح المكافآت والحوافز والرواتب لضمان تحقيق اهدافها المعنونة .
5. التأكد من اعداد الخطط وتوفير البرامج التدريبية لاجراء مجلس الادارة وموظفي المصرف لتنمية مهاراتهم وقدراتهم بشكل مستمر ومواكبة التطورات على صعيد الخدمات المصرفية والمالية الاسلامية .
6. الاشراف على عملية تقييم اداء الموارد البشرية في المصرف ولاسيما الادارة التنفيذية ومراجعة التقارير الخاصة بذلك ورفع التوصيات بشأنها الى مجلس الادارة .

سادسا - إجتماعات اللجنة :

1. تجتمع اللجنة بشكل دوري (كل ثلاثة اشهر) على الاقل أو عند الحاجة وحسب طبيعة الأعمال التي تقوم بها، وتتخذ توصياتها بأغلبية عدد أعضائها وإذا كان التصويت متعادلا يكون صوت رئيس اللجنة مرجحا، كما من الممكن طلب اجتماعات إضافية بناء على طلب مجلس الادارة أو عند طلب رئيس اللجنة أو احد أعضائها أو عند الحاجة.
2. عند الضرورة للجنة دعوة من تشاء من الإدارة التنفيذية أو موظفي المصرف أو المستشارين وغيرهم لحضور اجتماعات اللجنة لطلب اي معلومات او الإجابة على اي استفسارات تخص اللجنة.
3. يجب حضور اغلبية الاعضاء من اجل اكتمال النصاب القانوني للاجتماع .

سابعا - مقرر اللجنة :

يتولى موظف تنفيذي تختاره اللجنة كمقرر لتسيق اجتماعات اللجنة وإعداد جداول أعمال الاجتماعات ويفضل ان يتم تزويد الاعضاء بها قبل تاريخ عقد الاجتماع مع إعداد وتحضير وتوزيع المواد المتعلقة بالاجتماعات للأعضاء مقدما وتسجيل وتوثيق محاضر الاجتماعات و متابعة تنفيذ التوصيات المتخذة خلال اجتماعات اللجنة.

ثامنا - التقارير:

1. ترفع اللجنة عقب كل اجتماع (محضر الاجتماع الى مجلس الادارة) توضح فيه جدول الأعمال الذي تمت مناقشته والنتائج التي توصلت لها وتوصياتها وذلك لغرض للمصادقة عليه.
2. يجب على اللجنة اعداد تقرير فصلي تبين فيه ملخص اجتماعاتها خلال الفترة وأهم المواضيع والتوصيات المتخذة ويعرض على مجلس الإدارة بما جاء فيه.

ميثاق

لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات

سرية المعلومات:

ان ميثاق لجنة حوكمة تقنية المعلومات هي ملك خاص للمصرف ، لغرض الاستخدام الداخلي فقط. يمنع منعاً باتاً عمل أو تعديل أو إعادة إنتاج نسخة من هذه السياسة بأي شكل من الأشكال، جزئياً أو كلياً، دون موافقة خطية مسبقة من قبل الادارة العليا للمصرف المتمثلة بمجلس الادارة.



ميثاق لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات

لجنة حوكمة تقنية المعلومات

مجلس الادارة

2

تشرين الاول 2024

تشرين الاول 2025

سري

اسم السياسة

أحدث بواسطة:

تحت الموافقة عليه من قبل:

تواقيع:

رقم الاصدار

التاريخ المراجعة:

تاريخ التقاعد:

التصنيف (سري/خاص/عام)

رهن الوثيقة:

تاريخ المراجعة:

الاصدار	التاريخ	اسم الوثيقة	العمل	تمت الموافقة عليه من قبل
1	كانون الثاني 2023	ميثاق حوكمة تقنية المعلومات	وفقا لمتطلبات البنك المركزي العراقي	مجلس إدارة
2	تشرين الاول 2024	ميثاق لجنة حوكمة تقنية	وفق دليل المعايير البنكية والاجتماعية والحوكمة المؤسسة	مجلس إدارة
3				
4				

المحتويات

التسلسل	المادة	رقم الصفحة
1	المراجعات	2
2	التعريفات	3
3	المقدمة	3
4	وصف الميثاق	3
5	تشكيل لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات	3
6	صلاحيات لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات	4
7	مهام ومسؤوليات لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات	4
8	اجتماعات لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات	5
9	مقرر لجنة	5
10	التقارير	5

التعريفات:

المصرف: مصرف المستشار الاسلامي للاستثمار والتمويل
المجلس: مجلس إدارة المصرف
اللجنة: لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات

الإدارة التنفيذية العليا: تشمل المدير المفوض للمصرف ومعاون المدير المفوض والمدير المالي ومدير إدارة المخاطر ومدير الاستثمار ومدير الامتثال فضلا عن أي موظف في المصرف له سلطة تنفيذية موازية لأي من السلطات وأي من المذكورين ويرتبط وظيفيا مباشرة بالمدير المفوض .

اصحاب المصالح: وتعني اي ذي مصلحة المهتمين في المصرف مثل المساهمين والمستثمرين والموظفين والدائنين والزبائن والمودين والمقرضين والموردين والجهات الرقابية والحكومية المعنية .

أولا - المقدمة :

ان حوكمة تقنية المعلومات جزء من الحوكمة المؤسسية للمصرف وهي مجموعة من الهياكل والعمليات لضمان دعم اشراف المجلس على البنية التحتية لتقنية المعلومات وتحقيق أهداف واستراتيجيات الرقمنة والانظمة التقنية وعمليات الاتصالات والبيانات والتقنيات السبرانية في المصرف واطرافها قيمة للخدمات المقدمة وموازنة المخاطر والحصول على عائد من الاستثمار وتقليل مخاطر فشل الاستثمارات المالية وحسب توصيات البنك المركزي العراقي بضرورة اتباع المناهج والاطر العالمية والالتزام بالمعايير الدولية في تقييم الخطورة وعمليات التدقيق وتقييم الفجوة لتنفيذ حوكمة تقنية المعلومات وتطبيقها بأفضل الاساليب لتحقيق الفائدة .

ثانيا - وصف الميثاق :

يشمل ميثاق لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات على وصف كامل للمهام والصلاحيات والادوار والمسؤوليات الخاصة باللجنة لمساعدة اللجنة للقيام بدورها بكفاءة وفاعلية كما يجب ان تتم مراجعة ميثاق اللجنة بصفة دورية مرة واحدة سنويا على الأقل ، وذلك لتحديثه وفقا لاي مستجدات قانونية او تنظيمية، أو رغبة مجلس الادارة باضافة مسؤوليات جديدة يراها المجلس ضرورية.

ثالثا - تشكيل لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات:

تشكل لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات من ثلاثة اعضاء على الأقل من اعضاء مجلس الادارة غير التنفيذيين بضمنهم رئيس المجلس على ان لا تكون اللجنة برئاسة رئيس مجلس الادارة ويفضل ان يكونوا من ذوي الخبرة او المعرفة الاستراتيجية في تقنية المعلومات والاتصالات على ان يكون رئيس اللجنة عضو مستقل لضمان عملية التوافق الاستراتيجي لتحقيق الأهداف الاستراتيجية للمصرف وبشكل مستدام، وترتبط بمجلس الادارة وترفع تقاريرها اليه بشكل دوري لضمان فاعلية الرقابة والاشراف. يمكن للجنة الاستعانة عند اللزوم وعلى نفقة المصرف بخبراء خارجيين بالتنسيق مع رئيس المجلس لغرض تعويض النقص بهذا المجال من جهة ولتعزيز الرأي الموضوعي من جهة اخرى.

رابعا - صلاحيات لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات:

1. يمكن للجنة دعوة اعضاء اخرين من الادارة التنفيذية بحسب كل حالة على حده ومع ذلك فانهم لن يشكلوا جزءا من تشكيلة لجنة تقنية المعلومات والاتصالات.
2. صلاحية الوصول الى البيانات اللازمة والوثائق الضرورية للتأكد من تطبيق الخطط الاستراتيجية الموافقة عليها من قبل المجلس بالشكل السليم من قبل المصرف والإدارة التنفيذية.
3. تقديم التوصيات باخضاع كافة أنشطة المصرف المرتبطة بالاجراءات المتخذة من قبل المصرف فيما يتعلق بتقنية المعلومات والاتصالات و حوكمة تكنولوجيا المعلومات للتدقيق او المراجعة من جهة خارجية عند الحاجة.

4. على اللجنة ضمان قيام الإدارة التنفيذية المختصة بمتابعة أنظمة الضبط والرقابة الداخلية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المصرف والالتزام بها على نحو كاف فيما يتعلق بالإجراءات التقنية الموافق عليها من قبل المجلس التي من شأنها تنظيم العمليات والإجراءات في المصرف و ذلك في ضوء القوانين والتعليمات والتشريعات النافذة.

5. للجنة الحق في توكيل بعض اعمال اللجنة الى جهات خارجية للقيام ببعض المهام الخاصة والأعمال الاستشارية المسموح بها، شريطة أن يتم عرض اعمال الجهات الاستشارية على اللجنة خلال اجتماعها التالي علما على الجهات الاستشارية ذات الاختصاص التي يتم تعيينها ان تقوم باعداد التقارير الدورية وإرسالها الى اللجنة وذلك للحصول على الموافقات اللازمة بشأنها.

خامسا - مهام لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات:

1. على اللجنة الالتزام بأحكام دليل حوكمة تقنية المعلومات الصادرة عن البنك المركزي العراقي لعام 2019 .
2. المراقبة والإشراف على جميع مبادرات تقنية المعلومات والاتصالات في المصرف بما في ذلك مراجعة واعتماد استراتيجية التخطيط التقني للمصرف والتنسيق مع لجنة المخاطر التي تشرف على المخاطر التقنية .
3. مراقبة عمل لجنة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى الإدارة التنفيذية والإشراف عليها وتلقي تقارير شهرية منها بشأن الجوانب التقنية وبصورة خاصة (اللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات والاتصالات) وبما يضمن تحقيق وتلبية الاهداف الاستراتيجية للمصرف وتحقيق أفضل قيمة مضافة من مشاريع واستثمارات موارد تقنية المعلومات والاتصالات، واستخدام الادوات والمعايير اللازمة لمراقبة والتأكد من مدى تحقق ذلك، مثل استخدام نظام بطاقات الاداء المتوازن لتقنية المعلومات والاتصالات وقياس اثر هذه الاستثمارات في زيادة الكفاءة المالية والتشغيلية.
4. التأكد من وجود هيكل مناسب لحوكمة تقنية المعلومات الذي يشمل :
 - أ. خطة استراتيجية لتقنية المعلومات تتوافق مع اعمال المصرف واستراتيجيته .
 - ب. هيكل تنظيمي لتقنية المعلومات يتضمن وصف واضح لادوار ومسؤوليات كل وظيفة من وظائف تقنية المعلومات التي تنفذها لجنة تقنية المعلومات على مستوى الإدارة التنفيذية .
 - ت. سياسات وإجراءات ومعايير تقنية المعلومات لتمكين المصرف من ادارة ومراقبة المعلومات التقنية ومعلومات المصرف ومخاطر المصرف ومتطلبات اعداد التقرير .
 - ث. مراقبة تنفيذ مشاريع تقنية المعلومات الموافق عليها لضمان الرقابة الادارية المناسبة ونتائج الجودة.
 - ج. مراجعة وتقييم حالات الاعمال التي تتضمن مكونات مهمة لتقنية المعلومات وتقديم التوصيات الى مجلس الإدارة للموافقة عليها .
5. اعتماد الإطار العام لإدارة وضبط ومراقبة موارد ومشاريع تقنية المعلومات والاتصالات الذي يحاكي أفضل الممارسات الدولية المقبولة بهذا الخصوص وعلى وجه التحديد (COBIT) بجميع إصداراتها لتحقيق اهداف ومتطلبات تعليمات حوكمة وإدارة المعلومات والتقنية المصاحبة لها الصادرة عن البنك المركزي العراقي من خلال تحقيق اهداف المصرف بشكل مستدام، وتحقيق مصفوفة اهداف المعلومات والتقنية المصاحبة لها ويغطي عمليات حوكمة تقنية المعلومات.
6. اعتماد مصفوفة الأهداف المؤسسية و أهداف المعلومات والتقنية ذات الصلة وعدّ معيبتها حدا ادنى وتوصيف الاهداف الفرعية اللازمة لتحقيقها.
7. اعتماد مصفوفة للمسؤوليات تجاه العمليات الرئيسية الحوكمة تقنية المعلومات والعمليات الفرعية المنبثقة عنها من حيث الجهة أو الجهات أو الشخص أو الاطراف المسؤولة بشكل اولي، والمسؤولة بشكل نهائي التي يتم اطلاعها تجاه كافة العمليات.
8. التأكد من وجود إطار عام لإدارة مخاطر تقنية المعلومات والاتصالات يتوافق مع الإطار العام الكلي لإدارة المخاطر في المصرف ويتكامل معه وفقا للمعايير الدولية بحيث يأخذ بعين الاعتبار ويلبي كافة عمليات حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات.

9. اعتماد موازنة موارد ومشاريع تقنية المعلومات والاتصالات بما يتوافق والأهداف الاستراتيجية للمصرف.
10. الاشراف العام والاطلاع على سير عمليات وموارد ومشاريع تقنية المعلومات والاتصالات للتأكد من كفايتها ومساهمتها الفاعلة في تحقيق متطلبات واعمال المصرف.
11. الاطلاع على تقارير التدقيق لتقنية المعلومات والاتصالات واتخاذ ما يلزم من اجراءات لمعالجة الانحرافات ورفع التوصيات للمجلس باتخاذ الاجراءات اللازمة لتصحيح أية انحرافات.
12. التأكد من وجود فصل في الواجبات بين إدارة تقنية المعلومات والاتصالات، من جهة، والإدارات الأخرى في المصرف من جهة.
13. على اللجنة الرجوع الى تقارير قطاع الرقابة والتفتيش تبعا للمهام والمسؤوليات المناطة اليها.

سادسا - اجتماعات لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات:

1. تجتمع لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بشكل دوري (كل ثلاثة اشهر) على الاقل أو عند الحاجة وحسب طبيعة الأعمال التي تقوم بها، وتتخذ توصياتها بأغلبية عدد أعضائها وإذا كان التصويت متعادلا يكون صوت رئيس اللجنة مرجحا. كما من الممكن طلب اجتماعات إضافية بناء على طلب مجلس الإدارة أو عند طلب رئيس اللجنة أو احد أعضائها او عند الحاجة.
2. عند الضرورة للجنة دعوة من تشاء من الإدارة التنفيذية أو موظفي المصرف أو المستشارين وغيرهم لحضور اجتماعات اللجنة لطلب اي معلومات او الإجابة على اي استفسارات تخص اللجنة.

سابعا - مقرر اللجنة:

يتولى موظف تنفيذي تختاره اللجنة كمقرر لتنسيق اجتماعات لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات وإعداد جداول أعمال الاجتماعات ويفضل ان يتم تزويد الاعضاء بها قبل تاريخ عقد الاجتماع مع إعداد وتحضير وتوزيع المواد المتعلقة بالاجتماعات للاعضاء مقدما وتسجيل وتوثيق محاضر الاجتماعات ومتابعة تنفيذ التوصيات المتخذة خلال اجتماعات اللجنة.

ثامنا - التقارير:

1. يجب على اللجنة عقب كل اجتماع أن ترفع تقريرا (محضر اجتماع الى مجلس ادارة المصرف) توضح فيه جدول الأعمال الذي تمت مناقشته والنتائج التي توصلت لها وتوصياتها وذلك للمصادقة عليه على ان يتم حفظ التقرير الاصل لدى امانة سر المجلس.
2. تزويد مجلس الادارة بالمعلومات الكافية فيما يتعلق باداء تقنية المعلومات وحالة مشاريع تقنية المعلومات الرئيسية وغيرها .
3. تلقي تقارير الادارة التنفيذية فيما يتعلق بعمليات المصرف التقنية بما في ذلك تطوير البرمجيات وادائها وامن المعلومات والامن السيبراني .
4. يجب على اللجنة اعداد تقرير فصلي تبين فيه ملخص اجتماعاتها خلال الفترة وأهم المواضيع التي تم مناقشتها والتوصيات المتخذة ويعرض على مجلس الإدارة للمصادقة بما جاء فيه.



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC
BANK 2022



١٥٢٢

محضر إجتماع

الهيئة العامة لشركة مصرف المستشار الاسلامي
للاستثمار والتمويل (ش.م.خ)

المنعقد بتاريخ 2024 / 10 / 4

استنادا الى الدعوة الموجهة من مسجل الشركات بناءً على طلب حملة اكثر من (10%) من اسهم الشركة وفقاً لاحكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل ،

فقد عقدت الهيئة العامة اجتماعها في الساعة العاشرة من صباح يوم الجمعة المصادف 2024 / 10 / 4 في مقر الادارة العامة للمصرف الكائن في (بغداد/ / شارع العرصات/ محلة 929/ شارع 23/ بناية 78) .

ترأس الاجتماع المساهم السيد ياسين طه ويس باعتباره اكبر الاعضاء سناً ، وعين المساهم غانم هيال طعمة كاتباً لتدوين وقائع الاجتماع والمساهم حسنين جعفر يوسف مراقباً للاجتماع ولحضور مالكي (159,896,172,839) مائة وتسعة وخمسون ملياراً وثمانمائة وستة وتسعون مليون ومائة واثنان وسبعون الف وثمانمائة وتسعة وثلاثون سهم من أصل أسهم الشركة البالغة (250,000,000,000) سهم ولحصول النصاب القانوني ، فقد تم إنتخاب السيد علي طالب غني رئيساً للهيئة العامة و بإجماع الحاضرين ، وبعد شكر الجميع على الثقة العالية والترحيب بالحاضرين جميعاً ، وممثلي البنك المركزي العراقي و مندوبي مسجل الشركات وممثلي هيئة الاوراق المالية ، باشر بطرح ومناقشة جدول الاعمال الآتي :

1 . مناقشة تقرير مجلس الادارة عن نشاط المصرف للسنة المالية المنتهية في 2023/12/31 واتخاذ القرار المناسب في شأنه :

تم استعراض أهم الفقرات الواردة في التقرير والصعوبات التي واجهت عمل المصرف والاحداث الجوهرية التي حصلت ونتائج النشاط وبعد المناقشة تمت المصادقة بالإجماع على تقرير مجلس الادارة لسنة 2023 .

2 . مناقشة تقرير مراقبي الحسابات للسنة المالية المنتهية في 2023/12/31 والمصادقة عليه:

حضر مراقب الحسابات وبتين رأيه في شأن تقرير مجلس الادارة والحسابات الختامية لسنة 2023 وفقاً للمادة (136) من قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 المعدل ، وبعد المناقشة والاستماع الى الاسئلة والاستفسارات والاجابة عليها ، تمت المصادقة بالإجماع على تقرير مراقبي الحسابات لسنة 2023 مع توجيه الشكر والتقدير لمراقبي الحسابات طيلة فترة تدقيقهما لحسابات المصرف .



3 . مناقشة الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 2023/12/31 والمصادقة عليها :
بين السيد مراقب الحسابات وبالتعاون مع المدير المالي أهم البيانات والكشوفات الواردة في الحسابات
وحركة رأس المال ونتائج النشاط وبعد الاستماع الى الاستفسارات والملاحظات تمت المصادقة بالإجماع
على الحسابات الختامية لسنة 2023 .

4 . تعيين مراقب حسابات لتدقيق حسابات الشركة لسنة 2024 وتحديد أجوره :
بعد المناقشة قررت الهيئة العامة بالإجماع على تعيين (مراقب الحسابات السيد عبدالصاحب نجم من
شركة عبدالصاحب نجم وشركاه التضامنية) لتدقيق حسابات المصرف لسنة 2024 وبالأجور المعتمدة لدى
الجهات المختصة .

5 . مناقشة الأرباح والخسائر وإتخاذ القرار المناسب في شأنها :
تم استعراض الأرباح المتحققة ضمن الفائض المتراكم لسنة 2023 وبعد المناقشة قررت الهيئة العامة
بالإجماع عدم توزيع الأرباح وتدويرها الى السنوات اللاحقة .

6 . مناقشة تقرير لجنة مراجعة الحسابات لسنة 2023 :
قدم السيد رئيس لجنة مراجعة الحسابات اهم الفقرات الواردة في التقرير وايدت الهيئة العامة ما ورد فيه .

7 . الاطلاع على تقرير هيئة الرقابة الشرعية لسنة 2023 :
تم استعراض تقرير الهيئة في شأن تدقيق نشاطات المصرف وفقا لمبادئ الشريعة الاسلامية وبعد الاطلاع
شكر الحاضرون جهود الهيئة الشرعية وتمت المصادقة بالإجماع .
وبناء على طلب حملة اكثر من (10%) من حملة اسهم الشركة وموافقة جميع أعضاء الهيئة العامة واستنادا
لاحكام المادة (89) من قانون الشركات النافذ تم اضافة ما يأتي الى جدول الاعمال :

- انتخاب عضو هيئة شرعية لوفاء لحد اعضائها .
- تحويل مجلس الادارة بمكافأة الهيئة الشرعية .

وبعد المناقشة حصلت الموافقة بالإجماع على :

- انتخاب السيد احمد نعمة عطية عضوا في هيئة الرقابة الشرعية للمصرف .
- الموافقة على تحويل مجلس الادارة بمكافأة الهيئة الشرعية بما يراه مناسبا على وفق الجهد المبذول .



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq



8. انتخاب اعضاء مجلس الادارة (7) اعضاء اصليين ومثلهم احتياط وفقا للتصويت التراكمي :

تم بيان شروط العضوية وفقا استنادا الى قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 المعدل وقانون المصارف رقم 94 لسنة 2004 ودليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الصادر عن البنك المركزي العراقي وتم توجيه سؤال لجميع الحاضرين هل توجد ملاحظة على الاجراءات الشكلية الخاصة بالاجتماع عموما والانتخابات خصوصا ، ولعدم وجود اي ملاحظة تمت المباشرة بالترشيح والانتخاب .

ورشح لعضوية المجلس الاصليين كلا من:

ت	اسم المرشح	عدد الاسهم	عدد الاصوات التي حصل عليها
1	عامر لؤي احمد توفيق	10,000,000	17,726,358,024
2	حيدر عبدالمجيد عبدالله	10,000,000	12,285,000,000
3	علي طالب غني البناء	500,000,000	10,160,000,000
4	سرمد محمد علي ناصر	24,900,000,000	15,200,000,000
5	ابراهيم عبدالوهاب حسن	10,000,000	4,310,000,000
6	زياد كاظم جبر	10,000,000	4,560,000,000
7	غانم هيال طعمة	10,000,000	4,300,000,000

ورشح لعضوية المجلس الاحتياط كلا من :

ت	اسم المرشح	عدد الاسهم	عدد الاصوات التي حصل عليها
1	حسنين جعفر يوسف	8,436,213,992	10,486,255,144
2	سلوان داود سلمان	10,000,000	7,030,000,000
3	حيدر حميد مجيد	2,500,000,000	6,780,000,000
4	حمزة عبد علي عبد لامي	10,000,000	4,525,000,000
5	مهند علوان عباس	10,000,000	4,525,000,000
6	معتز مهدي حسن لفته	10,000,000	4,525,000,000
7	علي محمدحسين محمد سعيد	10,000,000	3,580,000,000

حاصل على تصنيفات كايبتال انليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية VSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضير
بغداد - جامعة البينان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة




PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC
BANK 2022



وبانتهاء جدول الاعمال وبعد تقديم التهئة للفائزين والتمنيات لهم بالنجاح كرر السيد رئيس الهيئة شكره وتقديره لجميع الحاضرين لدعمهم للمصرف .. وختم المحضر .


علي طالب غني البكاء
رئيس الهيئة العامة


حسنين جعفر يوسف
مراقب الجلسة


غانم هيال طعمة
كاتب الجلسة



عدي حسن فرحان
مندوبي مسجل الشركات
سندس محسن كاظم



حاصل على تصنيفات كايبتال انتليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامي
حاصل على شهادة الجودة المالية ISI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضير
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي
ALMUSTASHAR ISLAMIC
BANK 2023



ح ، ح ، ح



محضر اجتماع
مجلس ادارة شركة مصرف المستشار الاسلامي
للاستثمار والتمويل (ش.م.خ)

جلسة رقم (7) المنعقدة بتاريخ 2024 / 10 / 27

- بناءً على الدعوة الموجهة من قبل السيد رئيس مجلس الادارة للسادة اعضاء المجلس بتاريخ 2024/ 10 / 17 وفقاً للمادة (87/أولاً) من قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل،
عقد اجتماع مجلس الادارة في مقر الادارة العامة للمصرف الكائن في بغداد / الكرادة / محلة 929 / شارع 23 / بناية 78 وذلك يوم الاحد المصادف 2024/ 10 / 27 الساعة العاشرة صباحاً ، ولتحقق النصاب القانوني بحضور أعضاء المجلس تمت المباشرة بعرض جدول الاعمال المتضمن :
1. تشكيل لجان مجلس الادارة من بين اعضائه (لجنة التدقيق ، لجنة المخاطر ، لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات ، لجنة الترشيح والمكافآت ، لجنة المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة).
 2. فتح فرع جديد للمصرف في مجمع بدور بغداد السكني الكائن في بغداد - قضاء ابي غريب .

بعد المناقشة والاطلاع على الاوليات قرر المجلس بالاجماع المصادقة على :

1. تشكيل لجان مجلس الادارة من اعضائه الاصليين وفقاً لدليل المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصارف الصادر عن البنك المركزي العراقي لسنة 2024 المادة (12) منه والقيام بمهامها وفقاً للدليل آنفاً .
- أولاً . لجنة المعايير البنئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة

1. السيد عامر لؤي احمد توفيق	رئيس المجلس	رئيس اللجنة
2. السيد سرمد محمد علي ناصر	عضو المجلس	عضو اللجنة
3. السيد ابراهيم عبدالوهاب حسن	عضو المجلس	عضو اللجنة
4. السيد احمد عبدالرزاق احمد	أمين سر المجلس	مقرر اللجنة

ثانياً . لجنة التدقيق (عملاً بالدليل تضم اللجنة رئيس لجنة المخاطر)

1. السيد حيدر عبدالمجيد عبدالله	عضو المجلس	رئيس اللجنة
2. السيد زياد كاظم جبر	رئيس لجنة المخاطر	عضو اللجنة
3. السيد غانم هيال طعمة	عضو المجلس	عضو اللجنة
4. السيد احمد عبد الرزاق احمد	امين سر المجلس	مقرر اللجنة

حاصل على تصنيفات كابيتال انتليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضير
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باناش / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستشار الاسلامي ALMUSTASHAR ISLAMIC BANK 2023



ثالثاً . لجنة ادارة المخاطر (عملا بالدليل تضم اللجنة رئيس لجنة التدقيق ورئيس لجنة حوكمة تقنية المعلومات)

السيد زياد كاظم جبر	عضو المجلس	رئيس اللجنة
السيد سرمد محمد علي ناصر	عضو المجلس	عضو اللجنة
السيد حيدر عبدالمجيد عبدالله	رئيس لجنة التدقيق	عضو اللجنة
السيد ابراهيم عبدالوهاب حسن	ر. لجنة حوكمة تقنية المعلومات	عضو اللجنة
السيد غانم هـيال طعمة	عضو المجلس	عضو اللجنة
السيد احمد عبدالرزاق احمد	أمين سر المجلس	مقرر اللجنة



رابعاً . لجنة الترشيح والمكافآت (عملا بالدليل تضم اللجنة رئيس لجنة الحوكمة المؤسسية)

السيد سرمد محمد علي ناصر	عضو المجلس	رئيس اللجنة
السيد عامر لؤي احمد توفيق	رئيس المجلس	عضو اللجنة
السيد حيدر عبدالمجيد عبدالله	عضو المجلس	عضو اللجنة
السيد أحمد عبدالرزاق احمد	أمين سر المجلس	مقرر اللجنة

خامساً . لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات (عملا بالدليل تضم اللجنة رئيس مجلس الادارة)

السيد ابراهيم عبدالوهاب حسن	عضو المجلس	رئيس اللجنة
السيد عامر لؤي احمد توفيق	رئيس المجلس	عضو اللجنة
السيد غانم هـيال طعمة	عضو المجلس	عضو اللجنة
السيد احمد عبدالرزاق احمد	أمين سر المجلس	مقرر اللجنة

الاطار العام للجان المجلس وتنظيم اعمالها :

- يعين مجلس الادارة أعضاء اللجان على ان يكون الاعضاء من تشكيلة اعضاء مجلس الادارة فقط ، ويجوز مطالبة الادارة التنفيذية او دعوتها للحضور للمشاركة في اجتماعات لجان المجلس ولكن لايجوز لها التصويت .
- تقوم لجان المجلس بالمراجعة على أنشطة وعمليات المصرف نيابة عن مجلس الادارة وتقدم توصياتها الى مجلس الادارة لاتخاذ القرار ويتاح للجان حرية الوصول الى الادارة وتزويدها بالمعلومات الكافية ويجوز لها الحصول على الدعم الاستشاري الخارجي ذي الصلة بموافقة مجلس الادارة .
- تتكون اللجان من ثلاثة أعضاء مستقلين في الاقل ومقرر لجنة باستثناء لجنة ادارة المخاطر تكون من خمسة اعضاء في الاقل .
- تجتمع كل لجنة من لجان المجلس اجتماعات دورية يحدد عددها وفقاً لطبيعة ونشاط كل لجنة على ان لا تقل عن (4) اجتماعات في السنة وكلما دعت الضرورة الى ذلك ويجب ان يكتمل النصاب القانوني لكل لجنة بحضور عضوين على الاقل من اعضاء اللجنة .
- تنظم كل لجنة ميثاق عمل داخلي لها يتضمن الغرض والدور والسلطة والتشكيل وفقاً للدليل المعايير البنينة والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الصادر عن البنك المركزي العراقي لعام 2024 ونشر ميثاق لجان مجلس الادارة على الموقع الالكتروني للمصرف ويتم مراجعتها سنوياً .
- يرفع رئيس اللجنة التوصيات المتخذة خلال الاجتماع الى مجلس الادارة لاتخاذ قرار بشأنها .

حاصل على تصنيفات كايبتال انتليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضير
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة



PO Box 3133 , Baghdad - Iraq
Tel: +964 7826 5577 99
Tel: +964 7726 5577 99
www.mib.iq - info@mib.iq

مصرف المستثمر الاسلامي
ΔLMUSTASHAR ISLAMIC
BANK2022



- خ. تقدم اللجان تقارير فصلية وسنوية عن نتائج أعمالها ونشاطها الى مجلس الادارة.
د. على جميع لجان المجلس اجراء تقييم سنوي لانشطتها .
ذ. يجب ان تتاح للجان مجلس الادارة حرية الوصول الى الادارة وتزويدها بالمعلومات الكافية من الادارة ويجوز لها الحصول على الدعم الاستشاري الخارجي ذي الصلة والضروري بموافقة مجلس الادارة .
ر. يتولى رئاسة لجان مجلس الادارة عضو مجلس مستقل غير تنفيذي ويجب ان يكون جميع اعضاء اللجان من اعضاء مجلس الادارة غير التنفيذيين ويتمتعوا بالمهارات او الخبرات المناسبة لاعمال تلك اللجان .
ز. في حال غياب رئيس اللجنة يقوم اعضاء اللجنة الاخرون الحاضرون بتعيين احد اعضائها رئيسا لذلك الاجتماع .
س. يتولى مقرر اللجنة تسجيل محاضر الاجتماعات وتدوين توصياتها بحسب صلاحياتها.
ش. اعلام البنك المركزي العراقي بلجان مجلس الادارة وأعضائها ومهامها واجراءات عملها .
ص. تعميم القرارات أعلاه على الأقسام كافة والافصاح عن اسماء اللجان والية عملها ونطاق اشرافها في التقرير السنوي للمجلس.
ض. قيام الادارة التنفيذية باصدار الامر الاداري الخاص بقرار مجلس الادارة المتضمن تشكيل اللجان المنبثقة عنه ونشر ذلك في الموقع الالكتروني للمصرف .

2. الموافقة على فتح فرع جديد لمصرفنا ، واعلام البنك المركزي العراقي ، قيام المدير المفوض بالايجاز لتهنية وتأمين كافة متطلبات الفرع وفقا لتعليمات وتوجيهات البنك المركزي العراقي .

وبانتهاء جدول الاعمال هنا السيد رئيس مجلس الادارة اعضاء المجلس متمنياً لهم الموفقية والنجاح لتحقيق اهداف المصرف ، وختم المحضر .

عامر لوي احمد توفيق
رئيس مجلس الادارة

حيدر عبدالمجيد عبدالله
نائب رئيس المجلس

علي طالب غني
عضو المجلس/ المدير المفوض

سرمد محمد علي ناصر
عضو المجلس

زياد كاظم جبر
عضو المجلس

ابراهيم عبدالوهاب حسن
عضو المجلس

غانم هيال طعمة
عضو المجلس

احمد عبدالراق احمد
أمين سر المجلس

نور رعد عبود
م. مدير الامتثال



حاصل على تصنيفات كابيتال انتليجنس للتصنيف الائتماني
مصنف من قبل وكالة التصنيف الدولية الاسلامية
حاصل على شهادة الجودة المالية MSI 20000

بغداد - الفرع الرئيسي - العرصات الهندية - مقابل جامع الخضير
بغداد - جامعة البيان / النجف - شارع الكوفة - مجاور غرفة التجارة
البصرة - قرب فندق مناوي باشا / كربلاء - قرب غرفة التجارة